PPI GCC

مؤشـر المشاركـة السياسيـة في دول مجلس التعاون الخليجي 2020

Political Participation Index in the GCC States 2020

Gulf House
Studies & Publishing
البيت الخليجي للدراسات والنشر
www.gulfhouse.org
@gulfhsp

مؤشر المشاركة السياسية
في دول مجلس التعاون الخليجي 2020
Political Participation Index in the GCC States 2020

مدير عام المشروع

عادل مرزوق

المستشار البحثي للمشروع

محمد مطر

البيت الخليجي للدراسات والنشر هو بيت خبرة مقره العاصمة البريطانية لندن، يعمل كمؤسسة بحثية ودار نشر – غير ربحية – تعنى بإنتاج ونشر دراسات الرصد والتحليل والدراسات الاستراتيجية والمعمقة حول السياسات والقضايا المتعلقة بدول الخليج وجوارها الإقليمي.

info@gulfhouse.org

www.gulfhouse.org

جميع الحقوق محفوظة

تم إصدار هذا المؤشر بدعم مشكور من

الصندوق الوطني للديمقراطية

الولايات المتحدة الأمريكية

الفهرس

الباب الأول: المقدمة	04
الباب الثاني: المنهجية	05
الباب الثالث: ملخص النتائج	08
3.1 الملاحظات العامة	08
3.2 دولة الكويت	09
3.3 مملكة البحرين	09
3.4 سلطنة عمان	10
3.5 دولة قطر	10
3.6 دولة الإمارات العربية المتحدة	11
3.7 المملكة العربية السعودية	11
الباب الرابع: عرض النتائج	12
4.1 المقياس الأول: الحياة الدستورية	12
4.2 المقياس الثاني: الانتخابات العامة	14
4.3 المقياس الثالث: التنظيمات السياسية	17
4.4 المقياس الرابع: مؤسسات المجتمع المدني	18
4.5 المقياس الخامس: التوازن الجندري واشراك الشباب	20
4.6 المقياس السادس: الشفافية	22
4.7 المقياس السابع: حرية الرأي والتعبير	24
4.8 المقياس الثامن: تمثيل الجماعات والأقليات	27
4.9 المقياس التاسع: الجاليات الأجنبية	29
4.10 المقياس العاشر: الوصول إلى المناصب القيادية والحساسة	31

الباب الأول: المقدمة

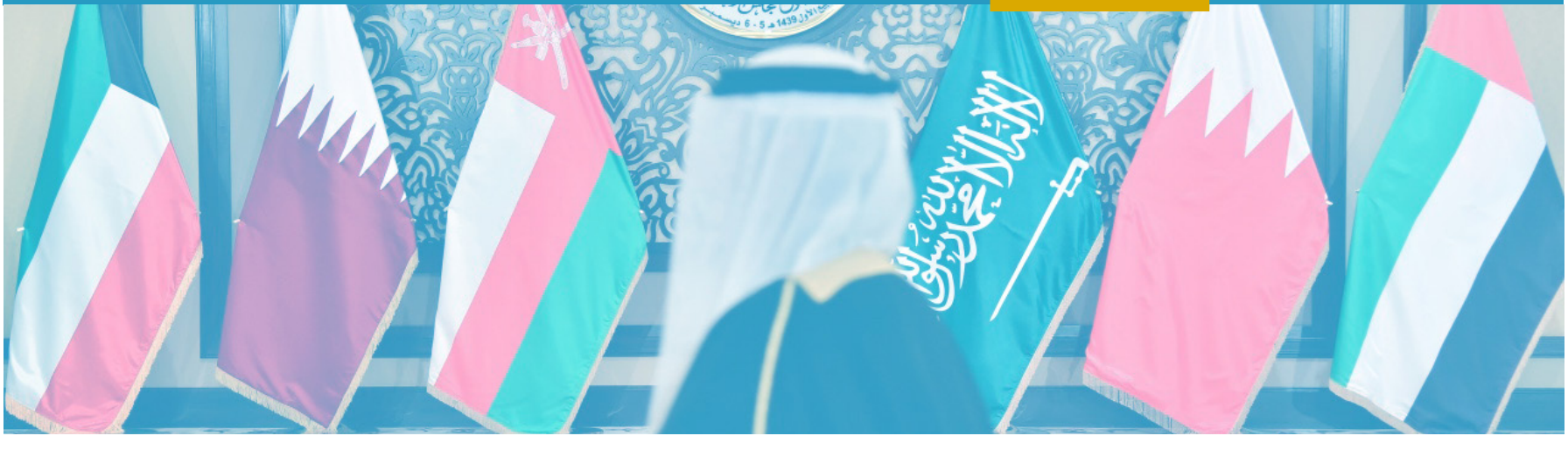

«مؤشر المشاركة السياسية في دول مجلس التعاون الخليجي» هو إصدار بحثي خاص بـ«البيت الخليجي للدراسات والنشر»، يقدم إطلالة سنوية ورصداً علمياً عن درجة المشاركة السياسية والاجتماعية والثقافية داخل دول مجلس التعاون الخليجي الست: مملكة البحرين، دولة الكويت، سلطنة عمان، دولة قطر، المملكة العربية السعودية ودولة الإمارات العربية المتحدة.

جدير بالذكر أن «البيت الخليجي للدراسات والنشر»، وهو الجهة التي أشرفت على تصميم وإنجاز هذا المؤشر، هو بيت خبرة مقره العاصمة البريطانية لندن، يعمل كمؤسسة بحثية ودار نشر – غير ربحية – تعنى بإنتاج ونشر دراسات الرصد والتحليل والدراسات الاستراتيجية والمعمقة حول السياسات والقضايا المتعلقة بدول الخليج وجوارها الإقليمي.

لماذا هذا المؤشر؟ وإلى ماذا يهدف؟

تأتي أهمية هذا المؤشر باعتباره أول إصدار بحثي متخصص يُعنى بقياس درجة «المشاركة السياسية» في دول مجلس التعاون الخليجي. وتتمثل فرادة المؤشر في أنه يمازج بين مجموع السياقات المفاهيمية (الأكاديمية، الاتفاقيات والعهود الدولية، المعارف والخبرات الممارساتية)، وبين الخصوصيات وظروف النشأة وهيكلية أنظمة الحكم في دول مجلس التعاون الخليجي.

وباعتبار موضوعة «المشاركة السياسية» إحدى أهم مقومات إنجاز الدولة الديمقراطية، يمثل وجود هذا المؤشر ضرورة مُلحة للحكومات ومؤسسات المجتمع المدني في دول الخليج. وكذلك هو الأمر بالنسبة إلى الهيئات الدولية المعنية والمؤسسات البحثية.

يحاول المؤشر الإجابة على سؤال رئيس يتعلق بمدى ونسبة إشراك دول مجلس التعاون الخليجي لمواطنيها سياسياً، وما يترتب على ذلك من رغبة وقدرة المواطنين أنفسهم، أفراداً وجماعات، على المشاركة في صنع القرار والتأثير في سياسات الدولة، وفي تشريعاتها، ومجمل مظاهر ونواحي الحياتين السياسية والاجتماعية في دولهم.

يسعى المؤشر إلى أن يقدم جهداً وافياً لتسليط الضوء على أبرز المنجزات والاخفاقات والتوصيات فيما يتعلق وقدرة المواطنين الخليجيين على «المشاركة السياسية» والمساهمة بفاعلية في «صناعة القرار».

يستفيد هذا المؤشر من مؤشرات إقليمية ودولية، وخاصة فيما يتعلق ببعض المقاييس المعتمدة. لكنه يتمايز عنها في نواحٍ عدة: تخصصه «الدقيق» عبر التركيز على موضوعة أكثر دقة وتحديداً وهي «المشاركة السياسية»، ومراعاته لطبيعة وخصوصية منطقة التغطية (دول مجلس التعاون الخليجي) وهو ما وفر للباحثين القدرة على صياغة مقاييس المؤشر بالمستوى المأمول من الدقة والملاءمة.

ويأتي اختيار الدول فى هذا المؤشر بناءً على أنها فى الأساس ضمن مجال اهتمام وعمل «البيت الخليجي للدراسات والنشر». يضاف إلى ذلك أن المشتركات التاريخية والثقافية والاجتماعية وتشابه أنظمة الحكم «ملكيات وراثية» بين هذه الدول، كل ذلك يُساهم في أن تكون المقاييس المعتمدة في المؤشر متسقة ومتجانسة.

فضاء «المشاركة السياسية»

ولئن كان ثمة توافق مفاهيمي قاراً على أن «المشاركة السياسية» هي مقوم أصيل من مقومات إنجاز الدولة الديمقراطية، إلا أنها، إجرائياً، تمثل «الآلية» التي تضمن للأفراد تحقيق «طموحاتهم» والقدرة على التأثير في اتخاذ القرار سياسياً واقتصادياً واجتماعياً وثقافياً وصولاً لتحقيق «التنمية» و«الصالح العام».

هذا المؤشر يعتمد في تعريفه لـ «المشاركة السياسية» على أن للأفراد الحق في المشاركة الفاعلة والعادلة في الحياة السياسية والمؤسسات التشريعية والرقابة على السلطات الثلاث وفي انتقادها، مع ضرورة مراعاة التمثيل العادل والمتناسب لمختلف الجماعات والأقليات دون تمييز، وبما يشمل تمكين المرأة وفئة الشباب.

ورغم عديد التعريفات، وتوافق واختلاف نصوصها، يعتمد هذا المؤشر على تعريف «المشاركة السياسية» باعتبارها: **«الممارسة الفعلية والفاعلة للأفراد والجماعات في المساهمة والتأثير (بطريقة مباشرة وغير مباشرة) في عمليات اتخاذ القرار وفي إدارة الدولة وفي تمثيلها وفي صناعة سياسات التنمية وأوجه إنفاق الثروات».**

جدير بالذكر أن هذه الإصدار للمؤشر هو الإصدار الأول ويعتبر مبنى تأسيسي وسيتم العمل على تطويره في الإصدارات اللاحقة بما يشمل مراجعة المقاييس وملاحظات الباحثين التي من شأنها تحسين كفاءة ودقة القياس والنتائج.

الباب الثاني: المنهجية

عمل على إعداد هذه الدراسة فريق من الباحثين من داخل دول مجلس التعاون الخليجي ومن المتخصصين في دراسة منطقة الخليج وتحديداً ما يرتبط بالعلوم السياسية والإنسانية. ويعتمد هذا المؤشر على 10 مقاييس رئيسية لقياس نسب «المشاركة السياسية» في دول مجلس التعاون الخليجي، ويتضمن كل «مقياس» مجموعة من «العناصر» ومن ثم «التفصيلات» التي يتم تقييمها والبحث فيها.

باشر الباحثون تقييم وشرح وتسبيب وتفسير ظروف كل دولة محل الدراسة في كل من المقاييس والعناصر والتفصيلات من خلال استمارات رصد اعتُمد عليها كدليل موحد لتتبع حالات وجود المشاركة أو تعطلها أو عرقلتها أو غيابها.

تم تقسيم كل من المقاييس العشرة إلى عدد من العناصر الفرعية التي وجدها الباحثون مقومات أساسية لوزن كل مقياس وتحديد ملازمته للاستدلال على حالة المشاركة. كما تمت تجزئة كل عنصر إلى تفصيلات لكل منها أوزان تم تحديد نقاطها النهائية بحسب تقديرات الفريق البحثي المبنية على قراءة البيانات ورصد الظواهر والأحداث، وفي كل بند تفصيلي اشتغل الباحثون على الإجابة على أسئلة مفتاحية لتقدير ووصف حالة الدولة الراهنة استناداً على المصادر المعتمدة في نطاق هذه الدراسة.

أُعدت ورشة عمل خاصة لتحديد مجالات المقاييس وعناوينها وتوزيع الدرجات عليها تبعاً لمدى أهمية كل مقياس ومدى اشتباكه وتأثيره على طبيعة الأنظمة السياسية القائمة في الدول الست والظروف الاجتماعية فيها. ثم جرى توزيع الأوزان على المقاييس على أساس اعتماد (1,000) نقطة كمحصلة نهائية افتراضية لحالة الدولة المثالية التي تكون فيها المشاركة السياسية فاعلة في أقصى درجاتها ومشمولة في كافة المجالات والقطاعات، وبالمثل جرى توزيع النقاط الداخلية بين العناصر في كل مقياس.

حرص معدو هذا العمل البحثي على ألا يكون التفاوت في أوزان ونقاط الفحص كبيراً بين مختلف المقاييس والعناصر تجنباً لربط النتائج النهائية بعلامات وعوامل تطغى على ما سواها، دون أن يكون لها واقعاً وفعلاً الثقل والتأثير في حالات الدول محل الدراسة، ما قد يضفي للمؤشر قراءات منحرفة مبنية على تشخيص نظري صرف بعيد عن التركيبة السياسية والاجتماعية والثقافية المعقدة لهذه الدول. اعتمد الباحثون في معلوماتهم على عدة مصادر هي البيانات الحكومية الرسمية وتصريحات المسئوليات والتشريعات والقوانين النافذة وتقارير المؤسسات الرسمية والأهلية وبيانات المنظمات والهيئات الدولية مثل صندوق النقد الدولي والبنك الدولي وتقارير المنظمات واللجان التابعة للأمم المتحدة.

وحرص الباحثون على التدقيق في صحة البيانات وواقعيتها حتى لا تكون النتائج منحازة لما قد تروج له الروايات الرسمية في وصف حالة صورية من الانفتاح والمشاركة الداخلية أو ما قد تثيره آراء سياسية غير موضوعية وغير علمية لأفراد أو جهات معارضة لسلطات الحكم. كما اهتم الباحثون بملاحظة رغبة وإمكانات المجتمعات المحلية في التفاعل السياسي في المساحات الموجودة في الدولة وفي السعي لتوسيع هذه المساحات أو تطوير آليات الوصول إليها أو الاشتغال فيها، دون الاكتفاء بتقييم أداء السلطات وحده في تشريع أو تقييد أو إتاحة أو احتكار فضاءات المشاركة السياسية وأدواتها.

تجدر الإشارة إلى أن نتائج هذا الإصدار الأول لا يمكنها أن تقدم قراءة دقيقة وموضوعية في مدى تقدم أو تراجع الدول الست في حالات المشاركة السياسية لديها أو في طبيعة المجالات التي حدث فيها التغيير إيجاباً أو سلباً، إلا أن نتائج النسخ اللاحقة يمكنها أن تسد هذا الفراغ من خلال إقامة تقييم مقارن بين السنوات وشرح مواضع الخلل أو التحسن.

يغطي هذا الإصدار قراءة وقياس الفترة حتى نهاية عام 2019.

يعتمد المؤشر على ترتيب الدول في عرض النتائج على الترتيب الأبجدي لأسمائها باللغة الإنجليزية.

لا يعكس تقدم أو تراجع أية دولة في النتائج النهائية للمؤشر نتائجها التفصيلية في جميع المقاييس المعتمدة.

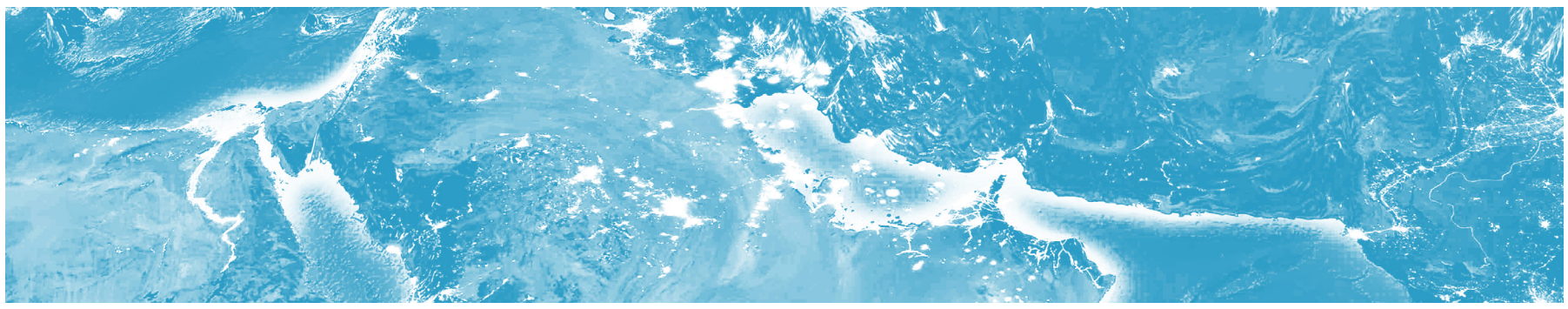

المقاييس المعتمدة

المقياس الأول: الحياة الدستورية 50 درجة ويشمل العناصر:	
المرجعية الدستورية: آليات الإصدار والتعديل.	10 درجات
ضمان حق المشاركة السياسية.	15 درجة
القوانين المنظمة/ المُقيدة.	15 درجة
الالتزام بأحكام الدستور.	10 درجات

المقياس الثاني: الانتخابات العامة 150 درجة ويشمل العناصر:	
مجالات الانتخاب (حكومية، مجالس نيابية، مجالس بلدية).	20 درجة
حاكمية المؤسسات المنتخبة (الصلاحيات/ الفصل بين السلطات/ الرقابة/ التشريع/ المساءلة/ الشراكة في صنع القرار/ صلاحيات حل المؤسسات).	50 درجة
فاعلية ونجاعة المؤسسات المنتخبة.	40 درجة
آلية صياغة النظام الانتخابي وترسيم الدوائر.	40 درجة

المقياس الثالث: التنظيمات السياسية 100 درجة ويشمل العناصر:	
مشروعية التنظيمات السياسية.	30 درجة
توافر أدوات المعارضة.	25 درجة
سلامة الممارسين.	25 درجة
الاستقلالية الإدارية والمالية.	10 درجات
المشاركة في الانتخابات كقوائم.	10 درجات

المقياس الرابع: مؤسسات المجتمع المدني 100 درجة ويشمل العناصر:	
البيئة القانونية: ضمان حق الأفراد والجماعات في تأسيس المنظمات الأهلية وجمعيات النفع العام وجماعات الضغط.	40 درجة
النقابات والجمعيات المهنية: التشريع/ التعدد النقابي والاتحادات/ توافر أدوات العمل النقابي بما يشمل حق الإضراب.	40 درجة
استقلالية المؤسسات.	10 درجات
القيود والعراقيل.	10 درجات

المقياس الخامس: التوازن الجندري وإشراك الشباب 75 درجة ويشمل العناصر:	
تمكين المرأة: حق الانتخاب/ الكوتا في المجالس المنتخبة/ تولي المناصب القيادية والعليا .	50 درجة
إشراك الشباب: سن الاقتراع/ تولي المناصب العليا.	25 درجة

المقياس السادس: الشفافية 50 درجة ويشمل العناصر:	
مشاركة المعلومات: حق الوصول إلى المعلومة وتداولها ونشرها.	25 درجة
الرقابة المستقلة: أعمال وأداء السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية مصادر الثروات وإنفاق المال العام.	25 درجة

المقياس السابع: حرية الرأي والتعبير 150 درجة ويشمل العناصر:	
الحريات الصحافية.	30 درجة
استقلالية المؤسسات الإعلامية.	30 درجة
الرقابة على الإنترنت.	30 درجة
حرية وسلامة الأفراد في ممارسة النقد.	30 درجة
مواجهة خطابات الكراهية والتحريض على العنف.	30 درجة

المقياس الثامن: تمثيل الجماعات والأقليات 100 درجة ويشمل العناصر:	
المساواة: ضمان حق كافة المواطنين على حد سواء من كامل حقوق المواطنة.	40 درجة
التمييز: ضمان عدم التميز لأسباب سياسية أو دينية أو ثقافية أو مناطقية أو عرقية أو طبقية.	40 درجة
التمثيل المتناسب: ضمان تمثيل متناسب وعادل للجماعات والأقليات في مؤسسات الدولة.	20 درجة

المقياس التاسع: الجاليات الأجنبية 75 درجة ويشمل العناصر:	
الإقامة المستقرة والفاعلة: وجود أنظمة تتيح للوافد الأجنبي إقامة عادلة وواضحة تضمن الحقوق ومنها انتخاب المؤسسات البلدية.	35 درجة
التمثيل النقابي/ المهني: حق العضوية والانتخاب والترشح ورعاية المصالح.	20 درجة
النشاط المجتمعي: حق الجاليات في تنظيم الأنشطة وإنشاء الجمعيات والأندية.	20 درجة

المقياس العاشر: الوصول إلى المناصب القيادية والحساسة 150 درجة ويشمل العناصر:	
نفوذ الأسر الملكية: تمثيل أعضاء الأسر في المناصب العليا: الحكومة: وزارات وهيئات/ القضاء/ المؤسسات الأمنية والعسكرية.	100 درجة
توطين المناصب: نفاذية وأولوية المواطنين في الوصول إلى الوظائف القيادية والحساسة في الأجهزة القضائية والأمنية والعسكرية.	50 درجة

عوامل اعتماد المقاييس

تم اعتماد المقاييس في هذا المؤشر بناء على عدة عوامل، وهي:

- قراءات معمقة في كل من: "الإعلان العالمي لحقوق الإنسان" – الجمعية العامة للأمم المتحدة - 10 كانون الأول/ديسمبر 1948، و"العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية" قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة - 16 كانون/ديسمبر 1966، و"العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية" قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 16 كانون الثاني/ديسمبر 1966".
- دراسة مقارنة مع مؤشرات أخرى، منها: مؤشر الحرية - فريدوم هاوس (Freedom House)، ومقياس الديمقراطية العربي – (ARAB REFORM INITIATIVE)، والتصنيف العالمي لحرية الصحافة – مراسلون بلا حدود، ومقاييس دولية وإقليمية أخرى.
- مدى القدرة على الولوج إلى المعلومات، تحليلها والتثبت من مصادرها.
- القدرة على تطبيق وقياس هذه المقاييس -قدر الإمكان- على جميع الدول وفقاً لطبيعة أنظمة الحكم وهيكلة النظام السياسي.
- نتائج الورش التي شارك بها مجموعة من الخبراء والأكاديميين والمهتمين، وكذلك الملاحظات الفنية التي تلقاها فريق العمل من الاستشاريين.

الباب الثالث: ملخص النتائج

حلت دولة الكويت في المرتبة الأولى بتسجيلها 535 نقطة من 1000 نقطة في «مؤشر المشاركة السياسية في دول مجلس التعاون الخليجي»، تلتها مملكة البحرين في المرتبة الثانية مُسجلة 451 نقطة.

وأتت سلطنة عُمان في المرتبة الثالثة بحصولها على 440 نقطة فيما حلت دولة قطر في المرتبة الرابعة بتسجيلها 405 نقاط، ثم دولة الإمارات العربية المتحدة في المرتبة الخامسة برصيد 316 نقطة تلتها المملكة العربية السعودية في المركز الأخير بتسجيلها 192 نقطة.

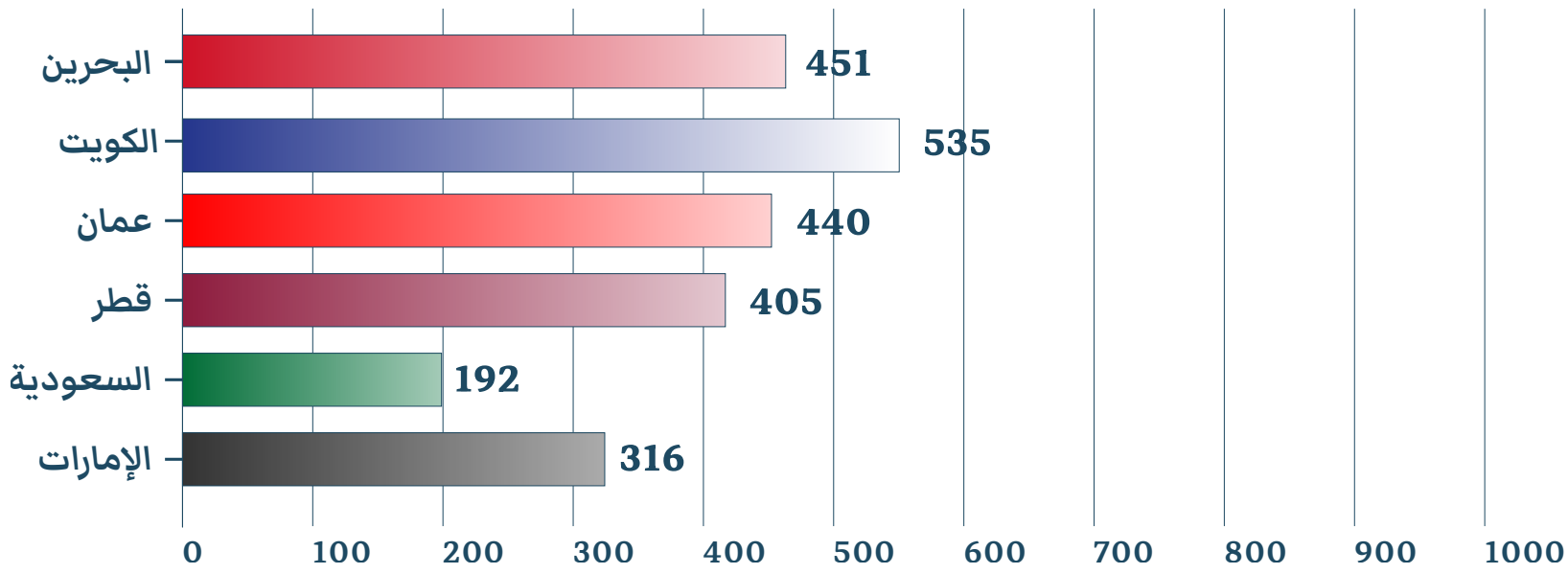

رسم توضيحي 1: النتائج العامة للمؤشر

3.1 الملاحظات العامة

باستثناء كل من الكويت والبحرين سجلت جميع دول مجلس التعاون الخليجي انخفاضاً ملحوظاً في مقاييس (الحياة الدستورية / الانتخابات العامة / التنظيمات السياسية).

لوحظ اعتماد دول خليجية (الإمارات، الكويت، قطر، البحرين) لسياسات تمييزية فيما يتعلق وضمان حق المشاركة السياسية في انتخابات المجالس التشريعية ومجالس الشورى والمجالس البلدية لمواطنيها، ترتكز هذه السياسات على ضوابط وموانع تحددها قوانين الجنسية ومباشرة الحقوق السياسية وتنظيم الانتخابات في هذه البلدان.

وفيما سجلت كل البحرين والإمارات والسعودية والكويت تدنياً في درجات مقياس (الوصول إلى المناصب القيادية والحساسة) جراء التواجد الكبير لأعضاء الأسر الحاكمة في المناصب العليا، تميزت كل من قطر وعمان بنفاذية عالية لمواطني البلدين في الوصول إلى المناصب العليا (الوزارات السيادية في مجالس الوزراء والمؤسسات العسكرية والقضائية).

سجلت جميع الدول نتائج متواضعة في مقياس (حرية الرأي والتعبير) مع أفضلية نسبية في كل من الكويت وقطر (الإعلام الخارجي دون المحلي) وعمان (مواجهة خطابات الكراهية والتحريض على العنف تحديداً). وتشهد غالبية هذه الدول محاكمات قضائية واعتقالات تعسفية ومحاكمات تشوبها عيوب قانونية لعشرات المواطنين في تهم تتعلق بحرية الرأي والتعبير.

تواجه العمالة المهاجرة والجاليات الأجنبية في جميع دول مجلس التعاون الخليجي تحديات بالغة فيما يتعلق بالتمثيل النقابي والمهني والحصول على إقامة مستقرة وفاعلة في هذه البلدان.

على صعيد متصل، يمكن اعتبار كل من البحرين والإمارات وسلطنة عمان بيئات مثالية – إلى حد ما – للجاليات الأجنبية فيما يتعلق بحرية ممارسة الأنشطة والفعاليات الاجتماعية والثقافية.

وباستثناء الكويت التي يستطيع مواطنوها الولوج إلى المعلومات بشكل أفضل -مقارنة بباقي دول مجلس التعاون الخليجي- وكذلك فيما يتعلق وقدرة المواطنين على إنشاء مؤسسات مجتمعية تختص بالشفافية والرقابة على المال العام، سجلت دول الخليج تراجعاً في مقياس (الشفافية) مع ملاحظة أن هذا المقياس يرتبط بموضوع «المشاركة الشعبية» في الشفافية والحصول على المعلومة وليس متعلقاً بنجاعة مجمل إجراءات الدولة في مكافحة الفساد.

وعليه، يمكن ملاحظة أن ترتيب كل من الإمارات وقطر يأتي متأخراً في هذا المؤشر رغم تقدم الدولتين في مؤشر الشفافية العالمي وهو ما يعود إلى نجاعة وشفافية الإجراءات والأنظمة في الدولتين.

فيما يتعلق بالمشاركة السياسية للنساء وفئة الشباب، يُلاحظ أن جميع دول مجلس التعاون الخليجي تتجه نحو اعتماد سياسات وإجراءات مناسبة.

3.2 دولة الكويت

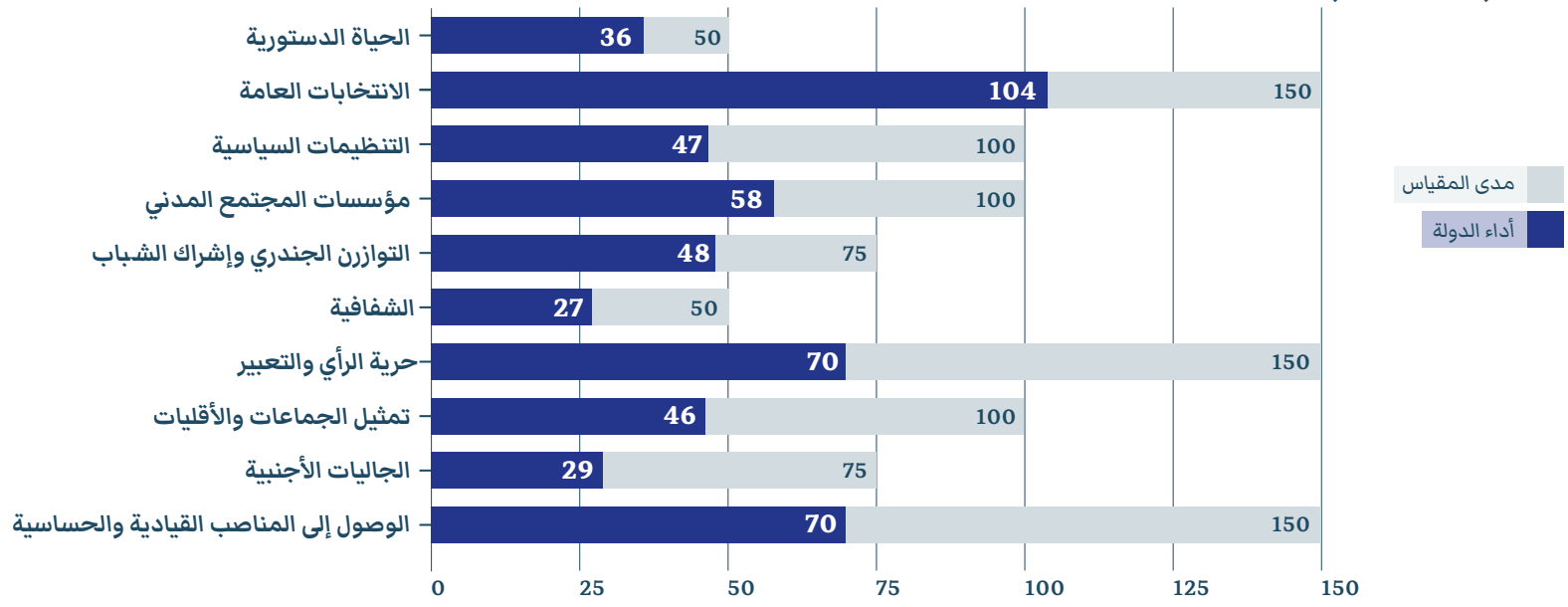

رسم توضيحي 4: الكويت - نتائج المقاييس

نجحت الكويت بتسجيلها 535 نقطة في تخطي حاجز ال 500 نقطة من مجموع نقاط المؤشر (1000 نقطة) وتبوأت المرتبة الأولى بين بين دول المؤشر. وتصدرت الكويت 4 مقاييس (الحياة الدستورية / الانتخابات العامة / الشفافية / حرية الرأي والتعبير) من المقاييس العشرة.

رغم ذلك، سجلت الكويت درجات متدنية في مقاييس (التنظيمات السياسية / تمثيل الجماعات والأقليات / الجاليات الأجنبية) مع بروز تحديات وازنة فيما يتعلق بالتشريع لعمل الأحزاب السياسية وحل ملف «البدون» والتمييز بين مواطنيها فيما يتعلق والمشاركة السياسية في الانتخابات، وكذلك فيما يتعلق بالجاليات الأجنبية المقيمة في البلاد.

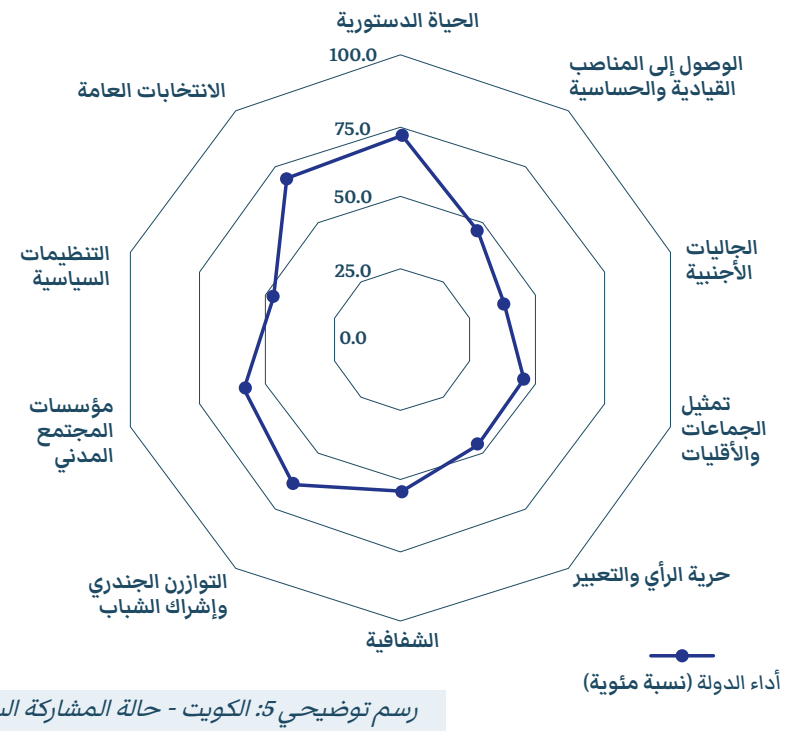

رسم توضيحي 5: الكويت - حالة المشاركة السياسية

3.3 مملكة البحرين

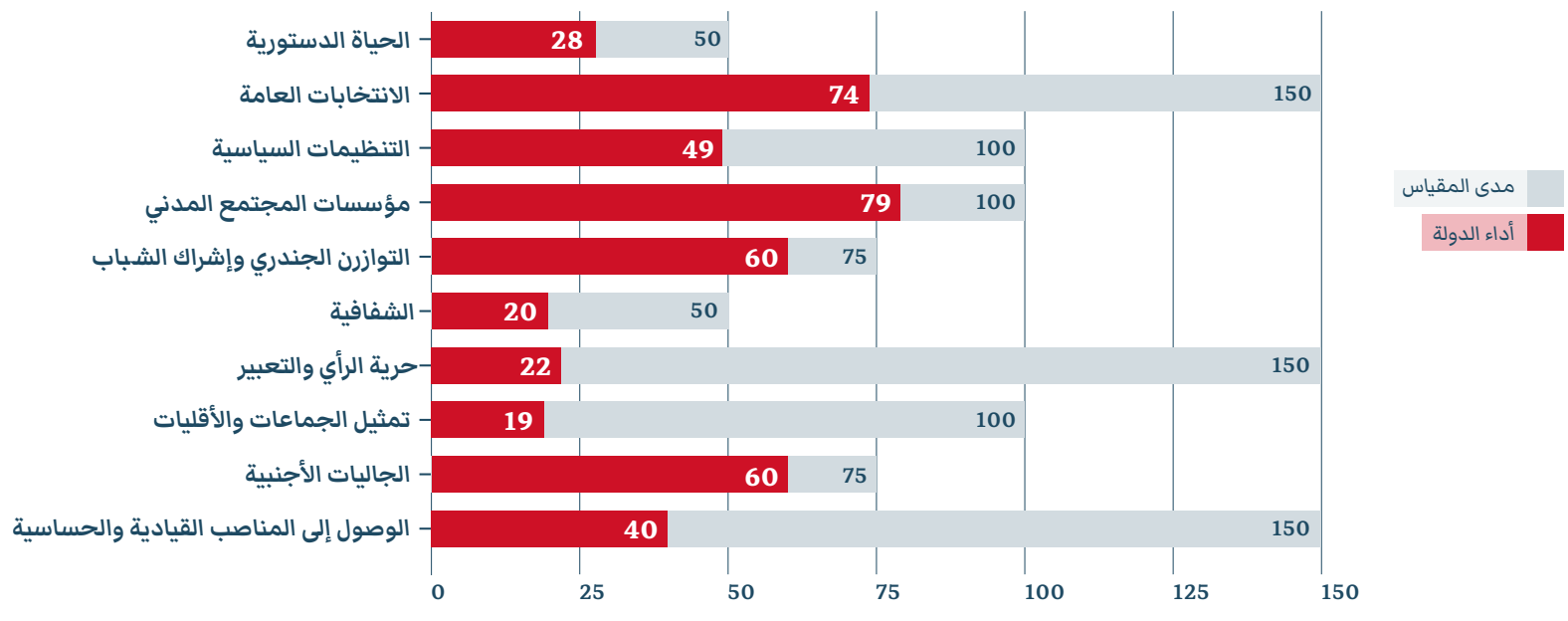

رسم توضيحي 2 : البحرين - نتائج المقاييس

حلت البحرين في المرتبة الثانية بفارق 84 نقطة عن الكويت. تصدرت البحرين 3 مقاييس (التنظيمات السياسية / مؤسسات المجتمع المدني / الجاليات الأجنبية). وحققت البحرين أداءً مميزاً فيما يتعلق بالأنظمة والقوانين المحلية لتنظيم عمل مؤسسات المجتمع المدني والنقابات العمالية، كذلك هو الحال في ضمان الإقامة المستقرة والفاعلة لجاليات الأجنبية المقيمة فيها وضمان تمثيلها نقابياً. وسجلت البحرين درجات متدنية في مقاييس (حرية الرأي والتعبير / تمثيل الجماعات والأقليات).

أهم الاخفاقات تتركز في ملف التمييز وضمان التمثيل المتناسب للمكونات المجتمعية وسلامة المواطنين عند ممارسة النقد، يضاف لذلك تذيلها الترتيب في مقياس (الوصول الى المناصب القيادية والحساسة) مع تسجيلها أعلى نسبة حضور لأفراد العائلة الحاكمة في مختلف مناصب الدولة العليا.

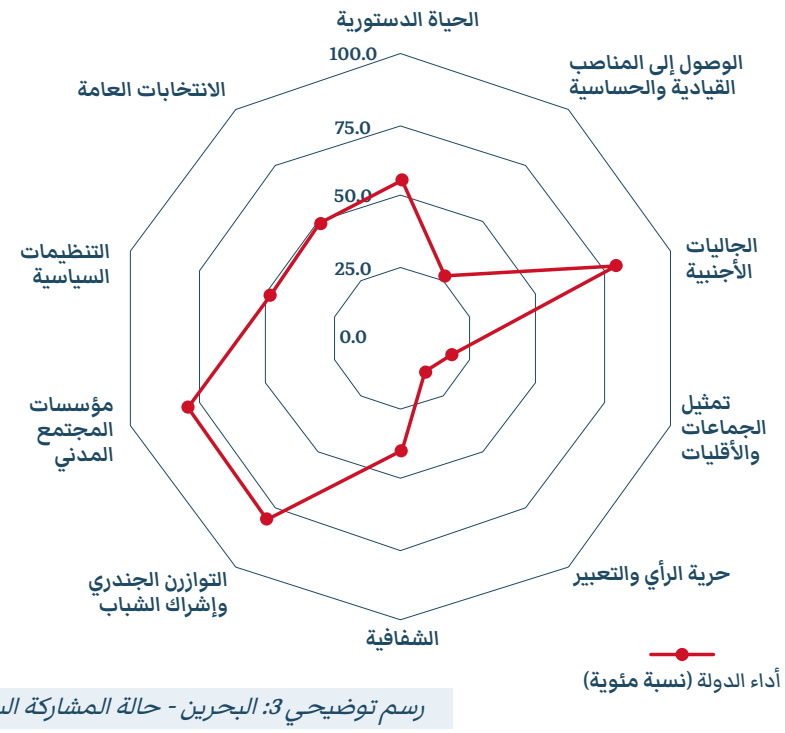

رسم توضيحي 3: البحرين - حالة المشاركة السياسية

3.4 سلطنة عمان

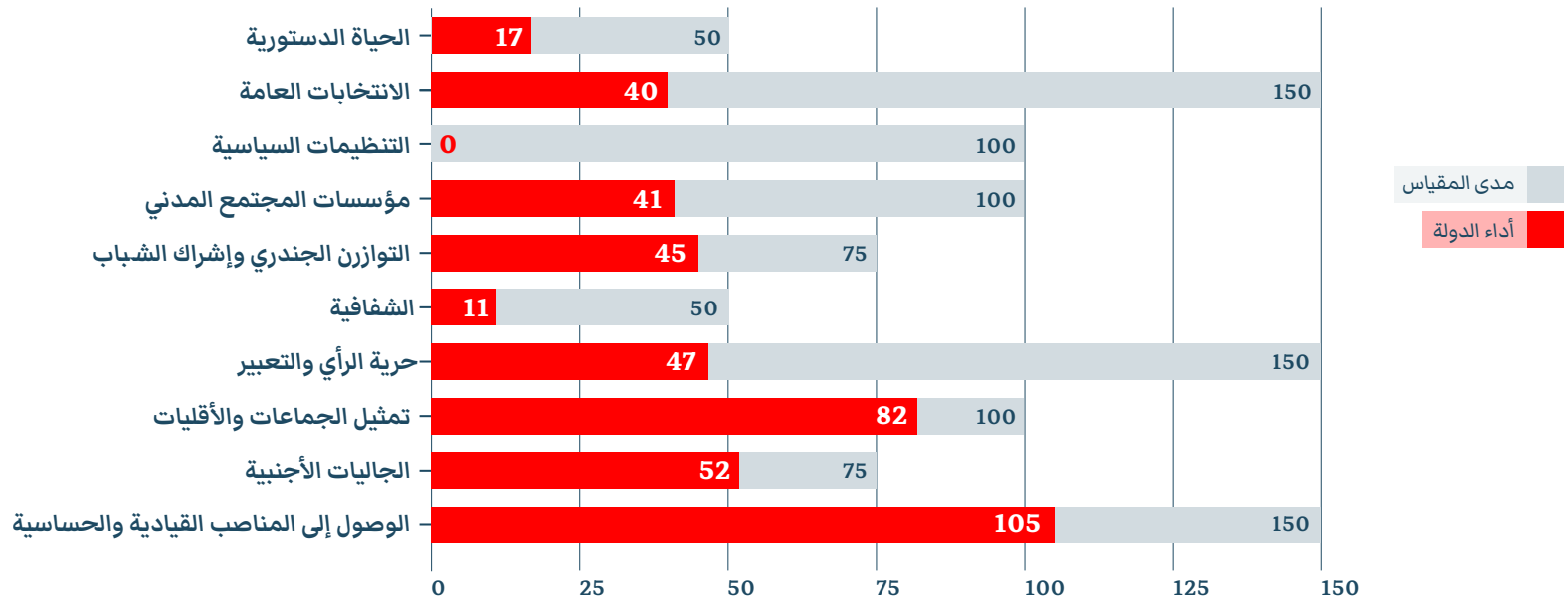

رسم توضيحي 6: عمان - نتائج المقاييس

بفـارق 11 نقطـة حلـت عمـان في المرتبـة الثالثـة، وتصـدرت السـلطنة مقيـاس (تمثيـل الجماعـات والأقليـات) معتمـدة عـلى سياسـات حكوميـة تضمـن المسـاواة بيـن مواطنيهـا والتمثيـل المتناسـب لمختلـف مكونـات المجتمـع، كمـا سـجلت السـلطنة تميـزاً ملحوظـاً (المرتبـة الثانيـة) في مقيـاس «الوصـول إلى المناصب القياديـة والحساسـة» إذ أنـه وعـلى الرغـم مـن حيـازة السـلطان عـلى منصـب رئيـس الـوزراء وعـدد مـن الـوزارات إلا أن نفاذيـة العمانييـن مـن خـارج الأسـرة الحاكمـة لمناصـب الدولـة العليـا عاليـة.

كمـا سـجلت السـلطنة علامـة «صفريـة» في مقيـاس (التنظيمـات السياسـية) إذ تمنـع السـلطات تشـكيل الأحـزاب السياسـية أو الانضمـام إليهـا، كمـا سـجلت تراجعـاً في مقاييـس أخـرى مثـل (الانتخابـات العامـة / حريـة الـرأي والتعبيـر).

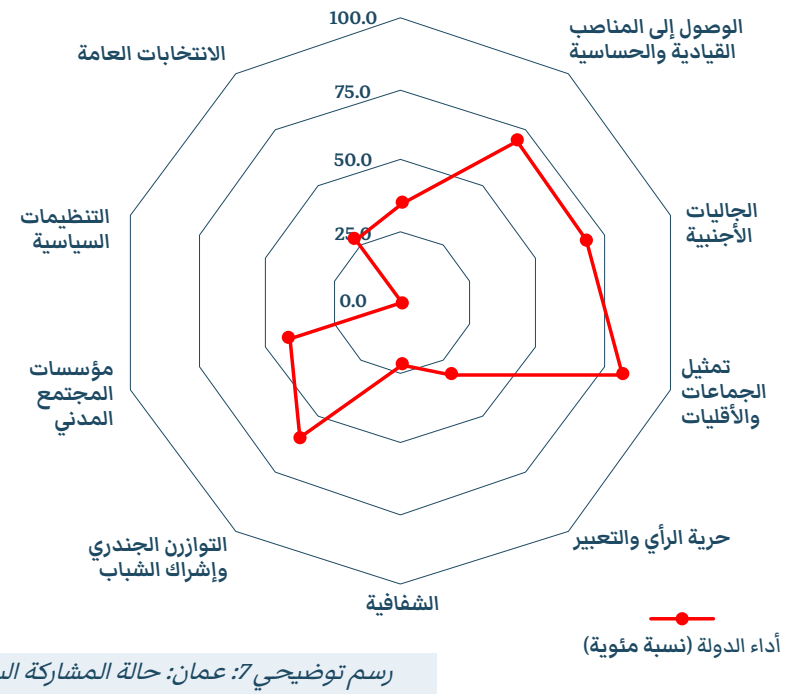

رسم توضيحي 7: عمان: حالة المشاركة السياسية

3.5 دولة قطر

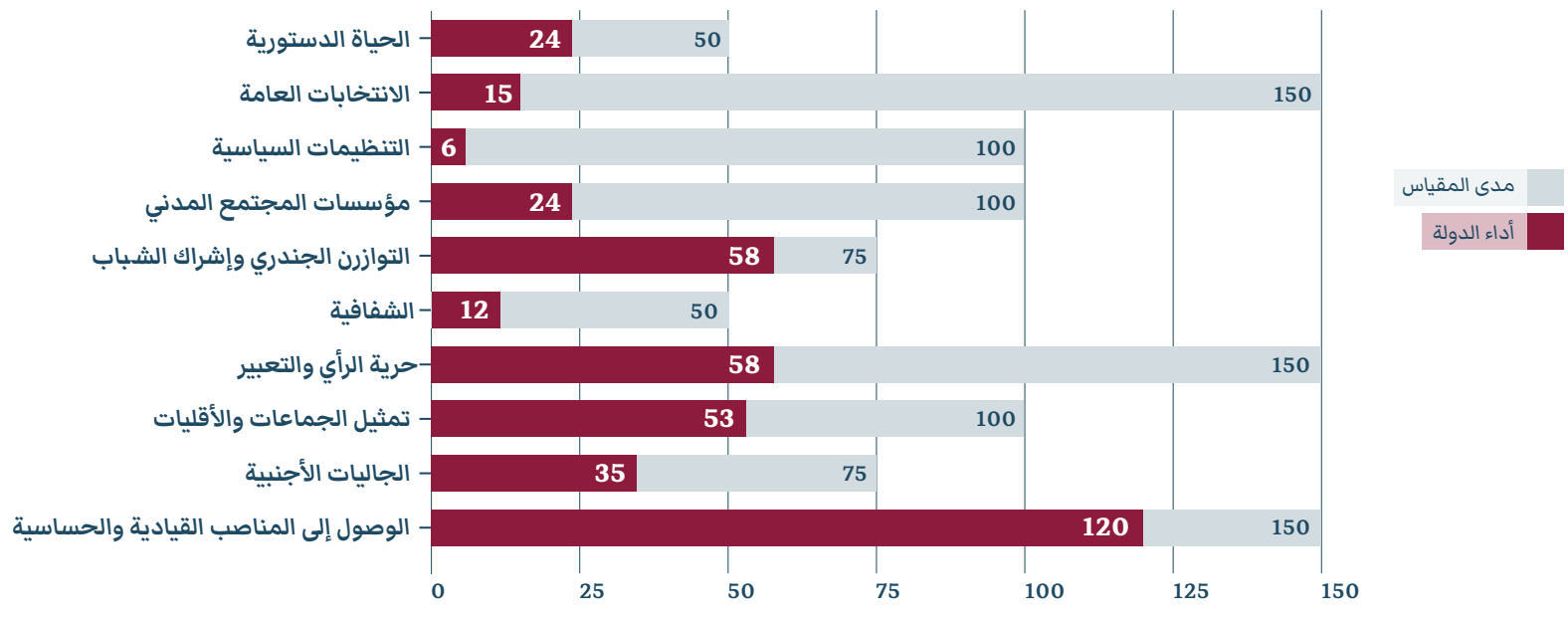

رسم توضيحي 8: قطر - نتائج المقاييس

بتسـجيلها 405 نقـاط حلـت قطـر في المرتبـة الرابعـة، وتصـدرت مقيـاس (الوصـول إلى المناصـب القياديـة والحساسـة) بحضـور شـخصيتين مـن العائلـة الحاكمـة في مجلـس الـوزراء (رئيـس الـوزراء الـذي يحمـل أيضـاً حقيبـة وزارة الداخليـة، ووزيـر الخارجيـة) كمـا كان لافتـاً عـدم نـص دسـتور البـلاد عـلى أن الأمير هـو رأس السـلطة القضائيـة. ورغـم توثيـق فـارق في مسـاحة حريـة الـرأي والتعبيـر في تنـاول الموضوعـات الداخليـة والخارجيـة حققـت قطـر مرتبـة متقدمـة في مقيـاس (حريـة الـرأي والتعبيـر).

أخفقـت الدولـة بشـكل ملحـوظ في مقاييـس (الانتخابـات العامـة / التنظيمـات السياسـية) عبـر تعطيلهـا لمـواد المجلـس التشـريعي في الدسـتور، إذ مـن المفتـرض أن يتـم انتخـاب ثلـثي أعضـاء مجلـس الشـورى وأن تكـون صلاحياتـه أوسـع ممـا هي عليـه الآن.

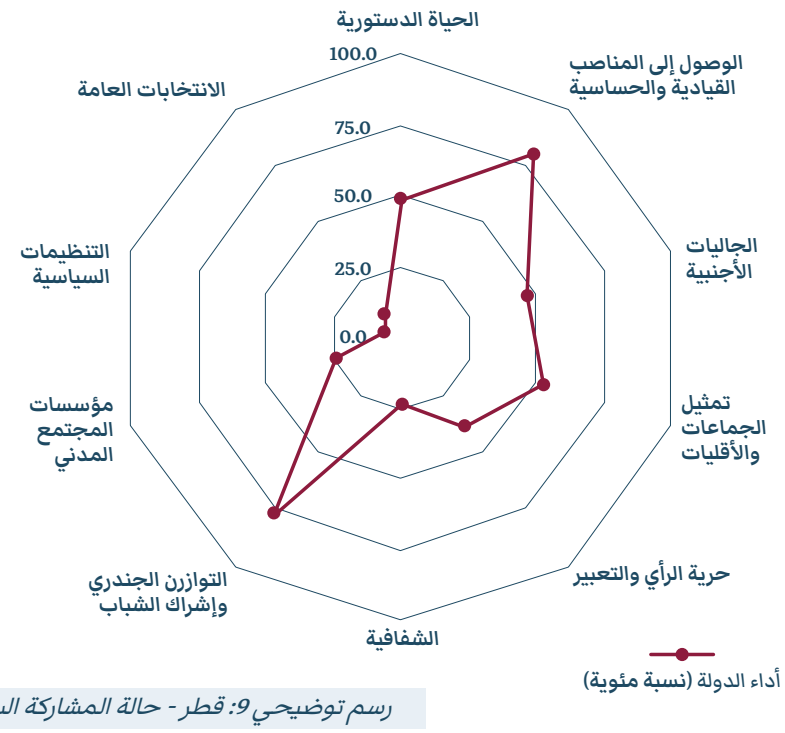

رسم توضيحي 9: قطر - حالة المشاركة السياسية

3.6 دولة الإمارات العربية المتحدة

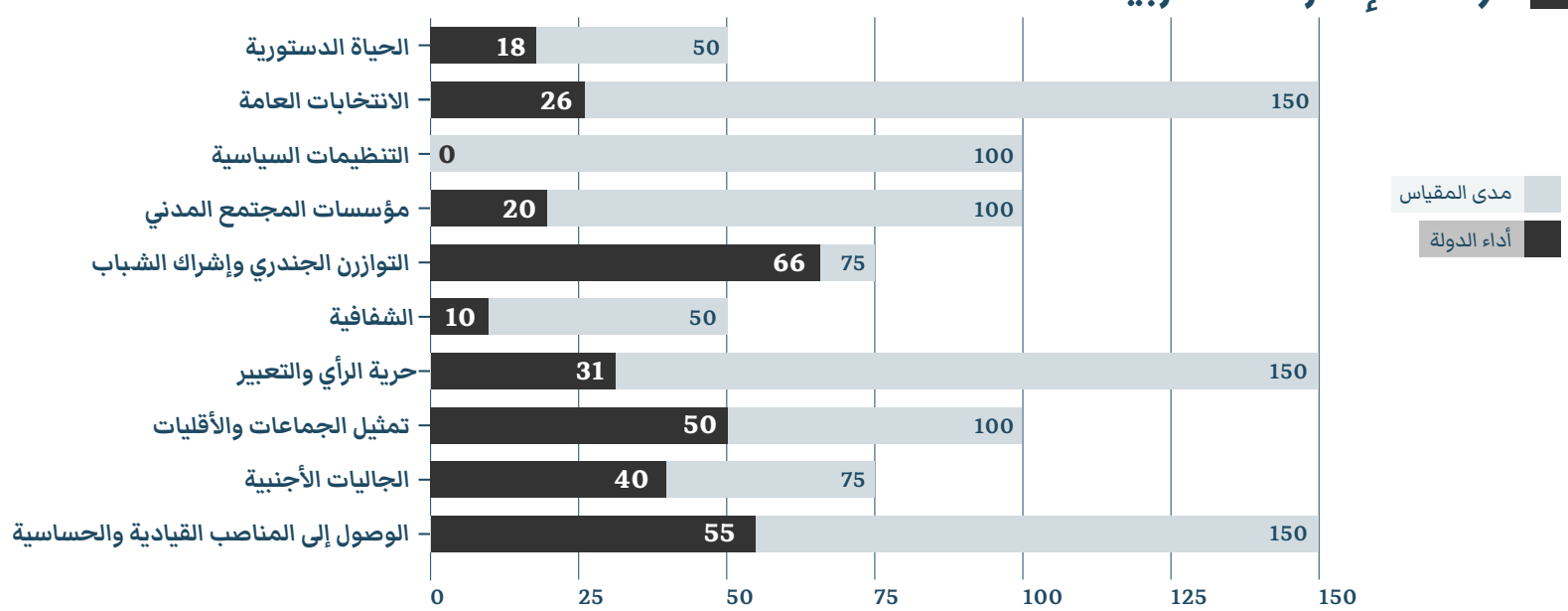

رسم توضيحي 12: الإمارات - نتائج المقاييس

تصـدرت الإمـارات -الـتي حلـت في المرتبـة الخامسـة- مقيـاس (التـوزان الجنـدري وإشـراك الشـباب) نسـبة للسياسـات والإجـراءات الخاصـة المتبعـة لضمـان تمثيـل وازن للمـرأة الإماراتيـة وفئـة الشـباب في مختلـف مؤسسـات الدولـة.

كمـا سـجلت الإمـارات مرتبـة متقدمـة (المركـز الثالـث) في مقيـاس (الجاليـات الأجنبيـة) ومرتبـة متوازنـة في مقيـاس (تمثيـل الجماعـات والأقليـات) متفـردة عـلى جميـع دول مجلـس التعـاون الخليجـي بسـن قانـون «تجريـم التمييـز والكراهيـة». مـن جهـة أخـرى، سـجلت الإمـارات علامـة «صفريـة» في مقيـاس (التنظيمـات السياسـية) ونتائـج متأخـرة في مقاييـس (الانتخابـات العامـة / مؤسسـات المجتمـع المـدني / حريـة الـرأي والتعبيـر).

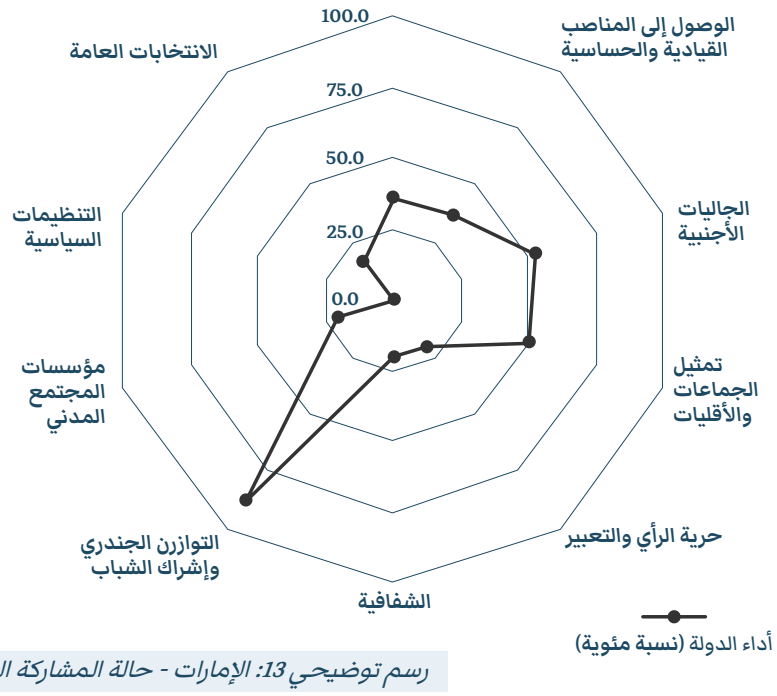

رسم توضيحي 13: الإمارات - حالة المشاركة السياسية

3.7 المملكة العربية السعودية

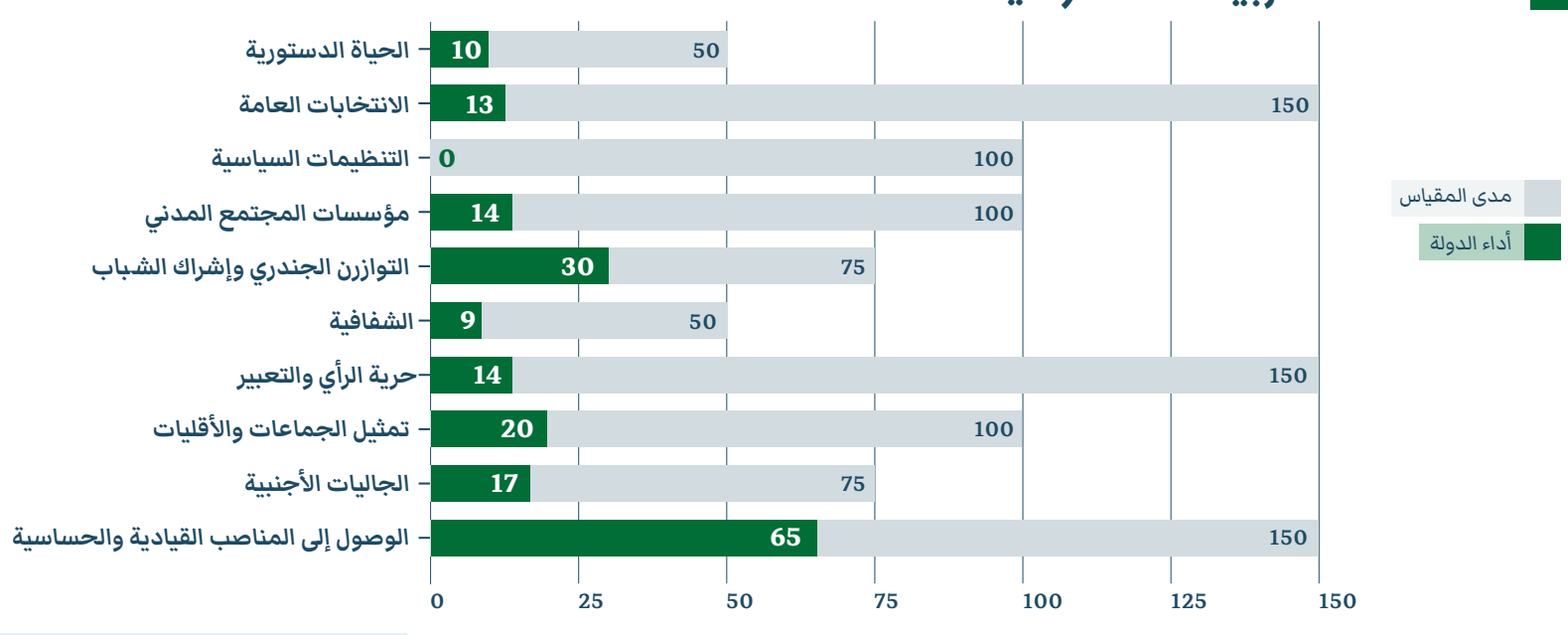

رسم توضيحي 10: السعودية - نتائج المقاييس

السـعودية الـتي تذيلـت الترتيـب في المرتبـة السادسـة سـجلت تدنيـاً ملحوظـاً في عـدة مقاييـس مـن أهمهـا علامـة «صفريـة» في مقيـاس (التنظيمـات السياسـية) ودرجـات منخفضـة في مقاييـس (الحيـاة الدسـتورية / الانتخابـات العامـة / الشـفافية / حريـة الـرأي والتعبيـر)، مـع إشـكاليات بالغـة التعقيـد في مختلـف هـذه المقاييس خصوصـاً مـا يتعلـق بالحريـات العامـة وحريـة الـرأي والتعبيـر.

رغـم ذلـك، سـجلت السـعودية مرتبـة متوسـطة في مقيـاس (الوصـول إلى المناصـب القياديـة والحساسـة) حين حلـت رابعـة في هـذا المقيـاس كمـا تشـهد البـلاد تحسـناً ملحوظـاً في مقيـاس (التـوزان الجنـدري وإشـراك الشـباب) في السـنوات الأخيـرة.

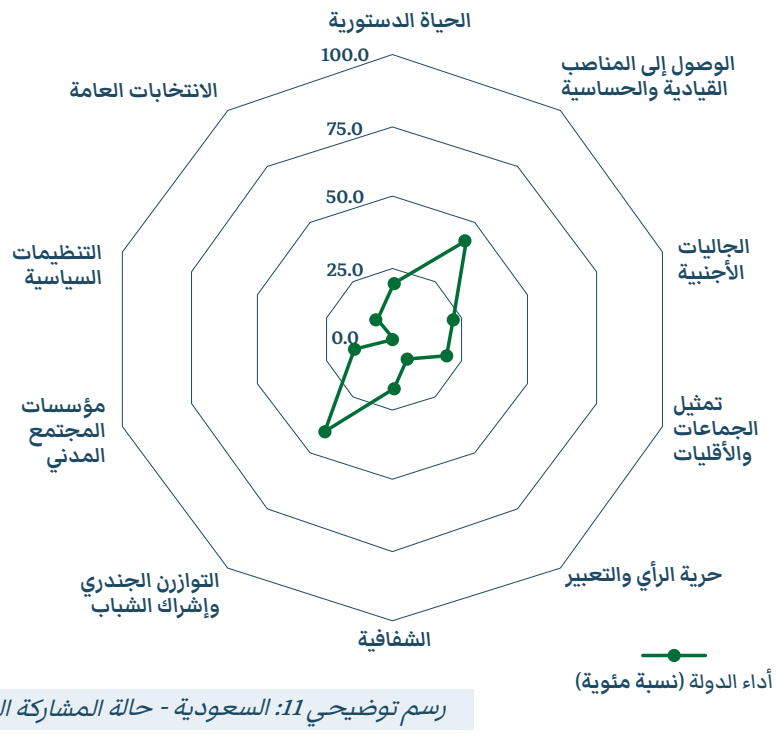

رسم توضيحي 11: السعودية - حالة المشاركة السياسية

الباب الرابع: عرض النتائج

4.1 المقياس الأول: الحياة الدستورية

الدولة	البحرين	الكويت	عمان	قطر	السعودية	الإمارات
المرجعية الدستورية: آليات الإصدار والتعديل **10 درجات**	6	8	3	7	2	5
ضمان حق المشاركة السياسية **15 درجة**	8	9	3	9	1	3
القوانين المنظمة/ المقيدة **15 درجة**	7	10	5	5	3	5
الالتزام بأحكام الدستور **10 درجات**	7	9	6	3	4	5
المجموع 50 درجة	28	36	17	24	10	18

جدول 1: نتائج المقياس الأول - الحياة الدستورية

مملكة البحرين

صدر دستور مملكة البحرين في 14 فبراير/ شباط 2002م بأمر ملكي، وفيما تصفه بعض أطراف المعارضة بأنه دستور «غير تعاقدي» تعتبره مؤسسة الحكم نتيجة تفويض وترجمة لاستفتاء ميثاق العمل الوطني الذي نال موافقة شعبية بنسبة 98,4% عام 2001م. يحتاج إجراء أي تعديل دستوري لموافقة وتصديق ملك البلاد على التعديلات التي يوافق عليها ثلثا أعضاء المجلس الوطني الذي يشمل غرفة النواب (المنتخبة) وغرفة الشورى (المعينة من قبل الملك).

يتضمن الدستور نصاً واضحاً وصريحاً على ضمان حق المشاركة السياسية دون تمييز بين المواطنين، ولدى مملكة البحرين رزمة جيدة من القوانين التي تنظم شؤون الترشح والانتخاب، إلا أن بعضها يتضمن عراقيل أو استثناءات لبعض الفئات.

دولة الكويت

صدر دستور دولة الكويت في 11 نوفمبر/تشرين الثاني 1962م عبر مجلس تأسيسي منتخب يتكون من عشرين عضواً لكنه لم يخضع للاستفتاء الشعبي بشكل مباشر. للأمير ولثلث أعضاء مجلس الأمة حق اقتراح تنقيح الدستور ويشترط لإقرار أي تعديل موافقة ثلثي الأعضاء وتصديق الأمير.

أعطى الدستور الكويتي للمواطنين الكويتيين حق المشاركة السياسية وهو ما يتجلى في انتخابات مجلس الأمة.

بعض قوانين الدولة تقيد الحقوق والحريات التي نصت عليها أحكام الدستور.

سلطنة عمان

صدر النظام الأساسي (كوثيقة دستورية) لسلطنة عمان بموجب مرسوم سلطاني عام 1996م وبنظام الهبة من السلطان بدون آلية ديمقراطية لصياغته أو استفتاء لإقراره، ولا يمكن تعديل هذه النظام إلا بنفس آلية إصداره (أي بمرسوم سلطاني).

لا يشير النظام الأساسي إلى حق المشاركة في الانتخابات بشكل صريح، ولكن هناك إشارات إلى المشاركة في الشؤون العامة.

رغم الالتزام ببنود النظام الأساسي إلا أنه لم يجر تشكيل «الجهة القضائية التي تختص بالفصل في المنازعات المتعلقة بمدى تطابق القوانين واللوائح مع النظام الأساسي للدولة وعدم مخالفتها لأحكامه».

دولة قطر

صدر دستور دولة قطر في عام 2004م بعد استفتاء شعبي جرى عام 2003م على المسودة التي وضعت من قبل لجنة إعداد تشكلت من 32 عضوا معيناً. كانت نتيجة الاستفتاء 96.6% بالموافقة، لتلغي النظام الأساسي المؤقت للحكم الصادر في بداية سبعينات القرن الماضي. ينص الدستور على عدد من مبادئ المشاركة السياسية مثل حرية التجمع وإنشاء الجمعيات ومخاطبة السلطة، إلا أنه في الوقت نفسه يترك تنظيم هذه المبادئ إلى القوانين التي تم إصدارها بشكل لوحظ أنها تعيق أحياناً ممارسة الأفراد لبعض هذه الحقوق كما أنها تعطي للسلطة التنفيذية في بعض المواضع صلاحيات الموافقة والسماح لممارستها.

هناك تعطيل للمواد الدستورية المتعلقة بانتخاب أعضاء مجلس الشورى (السلطة التشريعية).

المملكة العربية السعودية

لا تزال المملكة العربية السعودية تعتمد على النظام الأساسي للحكم الصادر عام 1992م، والذي يجتمع مع نظام مجلس الشورى ونظام مجلس المناطق في التعريف بنظام الحكم في المملكة.

لا تتوافر في أي من هذه الأنظمة الثلاثة أي مواد تحدد مفهوم أو طبيعة المشاركة السياسية. بحسب النظام الأساسي للحكم ينفرد الملك بسلطة سن وتعديل القوانين ويحدده كمرجع السلطات كلها.

لا تبدو اختصاصات هيئة البيعة (غير منتخبة وتختص بأبناء الملك المؤسس عبد العزيز آل سعود) واضحة في تنظيم انتقال السلطة ولا تبدو قراراتها ضرورية في هذا الشأن أو ملزمة حيث تم عزل وتعيين أولياء للعهد دون العودة لهيئة البيعة.

وعليه، لا يبدو أن هناك نص ثابت يمكن الركون إليه كمرجعية قانونية.

دولة الإمارات العربية المتحدة

صدر دستور دولة الإمارات العربية المتحدة كدستور مؤقت عام 1971م وأُعلن دستوراً دائماً للبلاد عام 1996م من قبل المجلس الاتحادي الأعلى، وهو أرفع سلطة دستورية في البلاد وأعلى هيئة تشريعية وتنفيذية الذي يرسم السياسات العامة ويقرّ التشريعات الاتحادية. لا يتم انتخاب أي من أعضاء المجلس الاتحادي الأعلى كما أن الدستور لم يعرض للاستفتاء الشعبي. ورغم أن الدستور لا يشير صراحة إلى حق المشاركة السياسية إلا أن ديباجته أشارت إلى أن الوجهة النهائية هي الوصول إلى «حكم ديمقراطي نيابي متكامل الأركان»، وهو ما لم ينعكس حتى الآن على مؤسسات الدولة.

بعض قوانين الدولة تقيد الحقوق والحريات التي نصت عليها أحكام الدستور.

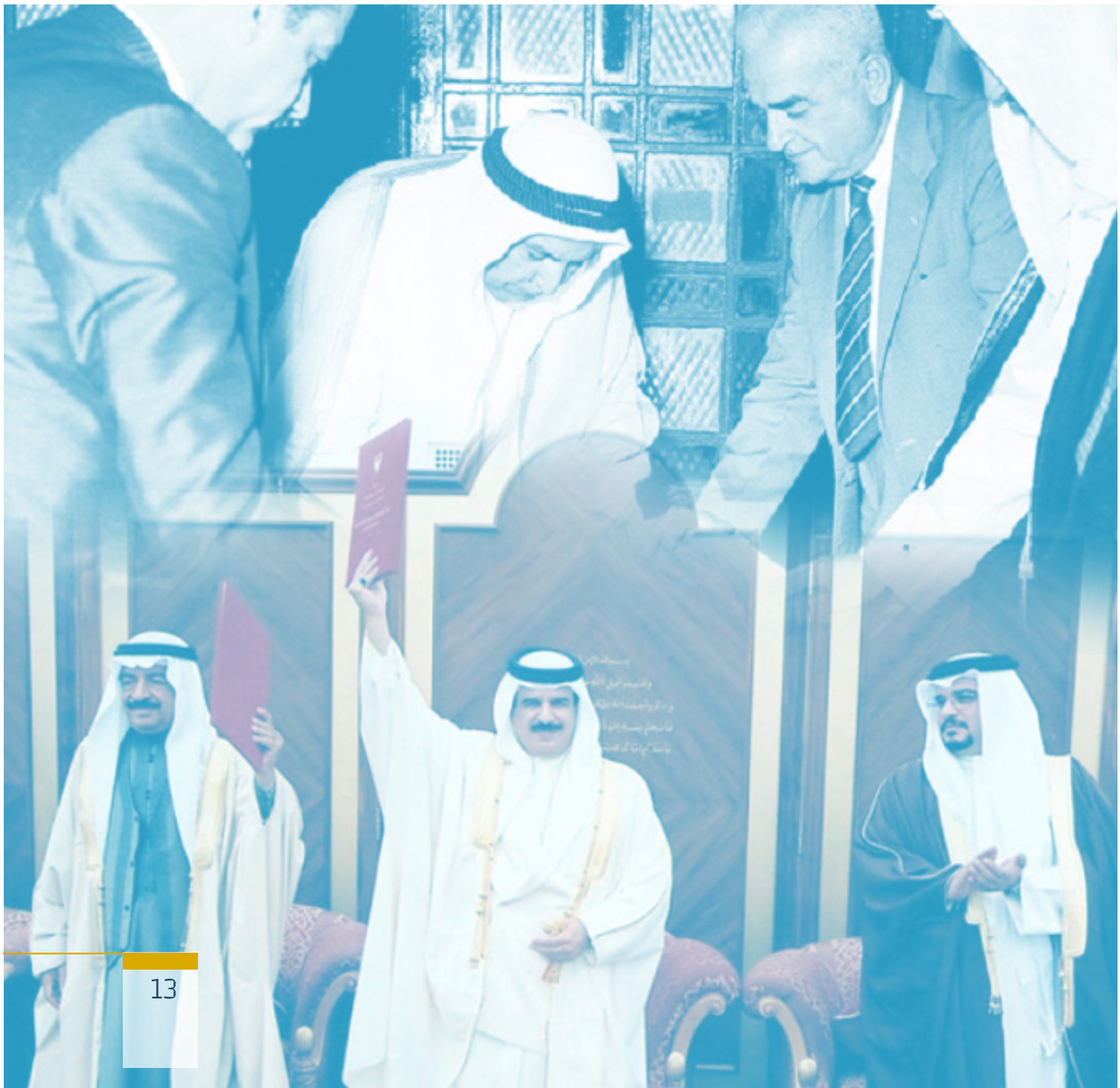

4.2 المقياس الثاني: الانتخابات العامة

التفصيلات	البحرين	الكويت	عمان	قطر	السعودية	الإمارات
مجالات الانتخاب (الحكومة، المجالس النيابية، المجالس البلدية) **20 درجة**	8	9	4	2	1	3
حاكمية المؤسسات المنتخبة (الصلاحيات/ الفصل بين السلطات/ الرقابة/ التشريع/ المساءلة/ الشراكة في صنع القرار/ صلاحيات حل المؤسسات المنتخبة) **50 درجة**	28	37	12	5	4	9
فاعلية ونجاعة المؤسسات المنتخبة **40 درجة**	18	28	12	4	4	11
آلية صياغة النظام الانتخابي وترسيم الدوائر **40 درجة**	20	30	12	4	4	3
المجموع 150 درجة	74	104	40	15	13	26

جدول 2: نتائج المقياس الثاني - الانتخابات العامة

مملكة البحرين

رغم وجود انتخابات دورية نيابية وبلدية تتم عبر الانتخاب المباشر إلا أنه منذ عام 2018م تسري عدة قوانين تمنع كل من كان مسجلاً في جمعية سياسية تم حلها قضائياً من الترشح للانتخابات، كما تمنع من هذا الحق جميع المحكوم عليهم بعقوبات جنائية حتى وإن صدرت بشأنهم أوامر بالعفو الخاص عن العقوبة أو رد إليهم اعتبارهم. تعتبر هذه القوانين موانع مؤبدة تحرم المشمولين بها من حق الترشح مدى الحياة. كما تشمل هذه الأحكام الأعضاء المنتخبين الذين قرروا إنهاء أو ترك العمل النيابي بشكل يعد من قبيل «تعمد الإضرار أو تعطيل سير الحياة الدستورية أو النيابية»، بحسب القانون.

ورغم استمرار العملية الانتخابية النيابية والبلدية منذ 2002م، لا تزال هيئة تنظيم الانتخابات تابعة للحكومة وغير مستقلة. لم يتم تسجيل تجاوزات واضحة لبنود الدستور لكن بالإمكان ملاحظة عدد من القوانين الصادرة التي قد تتناقض بعض موادها مع المبادئ والحقوق المنصوصة دستورياً.

يعد المجلس البلدي لمحافظة العاصمة الوحيد (من بين محافظات البلاد الأربع) الذي يُشكل بمرسوم ملكي منذ عام 2014م. وتتيح القوانين للأجانب المقيمين حق التصويت -دون الترشح- في الانتخابات البلدية شريطة امتلاك عقار في البلاد، وهو ما يتيح لهذه الفئة مشاركة نسبية جيدة.

وتُرسم الدوائر الانتخابية (40 دائرة) في البحرين عبر مرسوم ملكي خاص، وقد اعتبرت بعض جماعات المعارضة بأن التوزيع القائم «غير عادل» ويمنح أفضلية عددية لمناطق دون أخرى.

قيد الدستور والقوانين المعنية من صلاحيات أعضاء السلطة التشريعية (مجلس النواب)، ففي حين أتيح حق مساءلة الوزراء إلا أن رئيس الوزراء قد استثني من ذلك، كما أن المجلس لا يمتلك الصلاحية لمنح الثقة للحكومة أو سحبها منها لكن له صلاحية منح الثقة لبرنامج الحكومة. ويتضمن الدستور نصوصاً صريحة حول آلية سحب الثقة من أحد وزراء الحكومة (الذين يعينون بمرسوم ملكي) أو إقرار عدم إمكان التعاون مع رئيس الوزراء (المعين بأمر ملكي) ليرفع الأمر للملك، إلا أنه لم تسجل حتى الآن أية حالة عزل فيها وزير منصبه عبر هذه الآلية التي تشترط حصول القرار على أغلبية ثلثي أعضاء مجلس النواب.

وبالنسبة للرقابة المالية والإدارية التفصيلية السنوية فهي بموجب الدستور تقع ضمن اختصاصات ديوان الرقابة المالية والإدارية التابع للملك. وتأتي اللائحة الداخلية لمجلس النواب مقيدة لأدوارهم داخل المجلس حيث حددت للنائب ما لا يتجاوز بأكثر من سؤال في الشهر وأوكلت للجنة برلمانية مهمة فحص «جدية» طلبات الاستجواب المقدمة من النواب والبت في صلاحيتها.

يحق للملك بحسب الدستور حل السلطة التشريعية بعد التشاور مع رئيسي مجلس النواب والشورى أو بناء على رأي رئيس مجلس الوزراء.

وبحسب الدستور فإن للملك دور في العملية التشريعية بشكل مباشر من خلال إصدار مراسيم تكون لها قوة القانون (ما لم يرفضها لاحقاً أحد المجلسين التشريعيين)، ويلاحظ كثرة استخدام الملك لهذا الحق. كما يمارس الملك دوراً بشكل غير مباشر من خلال تعيينه لكامل أعضاء مجلس الشورى.

دولة الكويت

حصرت المادة (82) من الدستور حق الترشح لمجلس الأمة في الكويتي الذي يحمل الجنسية «بصفة أصلية»، وقد جاء قانون الجنسية ليحدد الكويتيين الأصليين بأنهم «المتوطنون في الكويت قبل سنة 1920م»، كما يمنع القانون أصحاب الجنسية المكتسبة من التصويت كذلك إلا بعد انقضاء فترات مطولة.

وبحسب قانون الانتخاب يُحرم رجال القوات المسلحة والشرطة من حق الانتخاب.

لمجلس الأمة صلاحيات مؤثرة نسبياً وله سلطة واسعة في التشريع ومراقبة أداء الحكومة. يمنح الدستور للأمير حق حل مجلس الأمة، ويلاحظ إفراط الكويت في اللجوء لهذا الحق.

مجلس الأمة له الحق دستورياً في مناقشة القرارات التي تتخذها الحكومة، وتوجيه الأسئلة والاستجوابات للوزراء ورئيس الوزراء، وتقديم طلبات للمناقشة أو تشكيل لجان التحقيق، وتلقي ومعالجة العرائض والشكاوى من المواطنين، كما يحق له -بعد عملية الاستجواب- طرح الثقة في الوزير المعني أو رفع كتاب إلى الأمير بعدم إمكانية التعاون مع رئيس الحكومة، ويفترض بالأمير أن يستبدل رئيس الوزراء في هذه الحالة، لكن حتى الآن لم يصل المجلس لمرحلة طرح الثقة برئيس الوزراء وعادة ما يتم حل المجلس قبل هذه الخطوة.

أما بالنسبة للمجلس البلدي فقد قلل القانون رقم 5 الصادر عام 2005م، من صلاحيات المجلس ورئيسه، فعادت قراراته أشبه بقرارات مجلس استشاري لا تلزم الجهاز التنفيذي للبلدية التابع للحكومة. وتحدد المادة 12 من القانون صلاحيات عديدة للمجلس البلدي (الذي يعين أكثر من ثلث عدد أعضائه) أهمها صلاحية تحرير الاراضي، إذ لا تستطيع الحكومة القيام بأي مشروع على أية أراض ملك للدولة من دون تحرير الأرض من المجلس البلدي تحديداً، وتكاد تكون هذه الصلاحية الأهم للمجلس على الإطلاق.

سلطنة عمان

تجري في سلطنة عمان انتخابات لاختيار نصف أعضاء مجلس الشورى (المكون من غرفتين) وثلثي أعضاء المجالس البلدية فيما يعين الأعضاء الباقون من قبل السلطان.

وتجري الانتخابات ضمن جميع الولايات وفقاً للتقسيم الإداري الذي تحدده الحكومة بحيث يكون لكل ولاية يفوق عدد مواطنيها 30 ألفاً نائبين ممثلين عنها في مجلس الشورى فيما يمثل الولايات التي يقل عدد مواطنيها عن 30 ألفاً نائب واحد وأنتج هذا التوزيع تبايناً في أعداد المصوتين في الدوائر.

هناك جدل في المجتمع بشأن عدالة نظام الانتخاب وتوزيع الدوائر ورصدت حالات لأشخاص تم استبعادهم من قائمة الترشح بعضهم كانت له آراء معارضة. كما يمنع القانون العماني بشكل صريح جميع منتسبي الأجهزة الأمنية والعسكرية من الترشح أو التصويت إلا بعد مرور سنتين من خروجهم من الخدمة.

لا ينظم القانون مسألة تمويل الحملات الانتخابية، ولكنه غلظ مؤخراً عقوبات بيع وشراء الأصوات.

يعين أعضاء الحكومة من قبل السلطان الذي يشغر أيضاً منصب رئيس الوزراء ومناصب وزراء الدفاع والمالية والخارجية. ينص النظام الأساسي للدولة على وظائف محددة لمجلس الشورى في المجالات التمثيلية، والتشريعية، والرقابية منها مراجعة مشروعات القوانين أو تعديلها أو اقتراح قوانين، وتشكيل لجان استماع وتقصي حقائق، وطرح الأسئلة البرلمانية، والمناقشات، وحق الاستجواب، كما منح النظام الأساسي للدولة المجلس صلاحية حجب الثقة، كما منحه حق إصدار لوائحه ونظمه، كما يمنحه الحق في الحصول على ما يحتاج من معلومات واستدعاء واستجواب من يرغب من وزراء الخدمات -فقط- على أن ترفع نتيجة ما يتم التوصل إليه إلى السلطان.

دولة قطر

ينص الدستور على حق المشاركة السياسية من خلال مجلس الشورى الذي ينص الدستور على انتخاب 30 عضواً من أصل 45 (15 عضواً يعينهم الأمير). وينص الدستور صراحة على تولي مجلس الشورى سلطة التشريع وإقرار الموازنة العامة للدولة والرقابة على أداء السلطة التنفيذية.

تعد صلاحيات السلطة النيابية المنصوص عليها دستورياً جيدة إلا أنها لم تختبر عملياً منذ صدور الدستور بسبب تعطيل النصوص والقوانين التي تنص على إجراء الانتخابات.

تجري في قطر انتخابات للمجلس البلدي منذ العام 1999 وهي مستمرة بشكل دوري، أما أعضاء الحكومة فهم معينون بالكامل من قبل الأمير. المؤسسة الوحيدة التي يتم انتخاب أعضائها هي المجلس البلدي المركزي، وهو مجلس لا يمتلك فعليا إلا مراقبة تنفيذ القوانين والقرارات المتعلقة بالشأن البلدي وليس الرقابة على أداء أجهزة السلطة التنفيذية ذات الصلة.كما للمجلس حق تقديم مقترحات ورغبات للسلطة التنفيذية التى تقرر الأخذ بها أو إهمالها.

وتظل العملية الانتخابية البلدية ممتثلة للنظام الانتخابي الذي صاغته الحكومة (ممثلة في وزارة الداخلية) وقامت بترسيم دوائره.

المملكة العربية السعودية

تعد تجربة المجالس البلدية (178 مجلساً) الوحيدة -في العهد القريب- التي كانت تجري فيها عملية الانتخاب لاختيار ثلثي المقاعد (الثلاثين) في كل مجلس، فيما يعين وزير الشؤون البلدية والقروية الثلث الباقي. وكانت العملية الانتخابية التي جرت عام 2005م الأولى والأخيرة، إذ قرر مجلس الوزراء في عام 2009م تأجيل الانتخابات بهدف «توسيع مشاركة المواطنين»، لكن الملاحظ هو أنه قد تم سلب حق المشاركة بالكامل.

والجهة المخولة بوضع آلية الانتخاب نظاماً ودوائر هي وزارة الشؤون البلدية والقروية، وهي من يحق لها تعديل نظام الانتخاب وتعديل الدوائر.

يتكون مجلس الشورى من رئيس و150 عضواً يختارهم الملك. وتحدد حقوق الأعضاء وواجباتهم وجميع شؤونهم بأمر ملكي. ينحصر دور المجلس في تقديم المشورة غير الملزمة للسلطة التنفيذية. العلاقة غير متكافئة بين مجلس الشورى والحكومة، بما يجعل المجلس مجرداً من أية صلاحيات تشريعية أو رقابية ويترك الحكومة مرجعية نهائية وعليا في الشؤون العامة.

دولة الإمارات العربية المتحدة

يُعرَّف المجلس الوطني الاتحادي باعتباره السلطة التشريعية للدولة، إلا أن صلاحياته ما زالت استشارية، ويعتبر السلطة الاتحادية الرابعة من حيث الترتيب في سلم السلطات الاتحادية الخمس المنصوص عليها في الدستور وهي: (المجلس الأعلى للاتحاد، رئاسة الاتحاد، مجلس وزراء الاتحاد، المجلس الوطني الاتحادي، والقضاء الاتحادي).

لا ينص الدستور على حق الانتخاب ولا يتطرق إليه لأن الأصل في تشكيل المجلس الوطني الاتحادي كان بالتعيين من قبل حكام الإمارات، ألا أنه منذ نهاية العام 2006م تم السماح بإجراء انتخابات لاختيار نصف الأعضاء يصوت فيها عدد محدود من مواطني كل إمارة يختارهم حاكم الإمارة ويقيد أسماءهم ضمن «الهيئة الانتخابية». ويلاحظ غياب قانون ينظم العملية الانتخابية والاكتفاء بدليل أصدرته اللجنة الوطنية للانتخابات عام 2019م.

وبحسب الدستور فإن صلاحيات المجلس الوطني الاتحادي محددة في مناقشة أو إقرار أو رفض ما يعرض عليه من التعديلات الدستورية ومشروعات القوانين والميزانية العامة السنوية للاتحاد وحساباته الختامية والمعاهدات والاتفاقيات الدولية. وفي حين يمتلك جميع أعضاء المجلس (المنتخبين والمعينين) الحق في توجيه الأسئلة والاستفسارات إلى أعضاء الحكومة، إلا أنهم يفتقدون حق الاستجواب وتشكيل لجان التحقيق أو طرح الثقة.

4.3 المقياس الثالث: التنظيمات السياسية

التفصيلات	البحرين	الكويت	عمان	قطر	السعودية	الإمارات
مشروعية التنظيمات السياسية **30 درجة**	**22**	**8**	**0**	**0**	**0**	**0**
توافر أدوات المعارضة **25 درجة**	**5**	**10**	**0**	**0**	**0**	**0**
سلامة الممارسين **25 درجة**	**7**	**20**	**0**	**6**	**0**	**0**
الاستقلالية الإدارية والمالية **10 درجات**	**6**	**3**	**0**	**0**	**0**	**0**
المشاركة في الانتخابات كقوائم **10 درجات**	**9**	**6**	**0**	**0**	**0**	**0**
المجموع 100 درجة	**49**	**47**	**0**	**6**	**0**	**0**

جدول 3: نتائج المقياس الثالث - التنظيمات السياسية

مملكة البحرين

لـدى مملكـة البحريـن قانـون ينظـم عمـل التنظيمـات السياسـية عـلى أنهـا «جمعيـات سياسـية»، وتمـارس هـذه الجمعيـات عملهـا السـياسي المماثـل لعمـل الأحـزاب السياسـية باسـتثناء المشـاركة في الحكومـة.ولا يعـارض النظـام الانتخـابي مشـاركة الجمعيـات السياسـية في الانتخابـات النيابيـة والبلديـة وفـق قوائـم انتخابيـة خاصـة بهـا.

بعـض الجمعيـات السياسـية –تحديـداً المعارضـة– تـم حلهـا بقـرارات قضائيـة، فيمـا تعمـل بعـض الجماعـات المعارضـة بشـكل سـري أو مـن خـارج البـلاد.

ويلاحـظ تعـرض العديـد مـن قيـادات الجماعـات السياسـية المعارضـة للاعتقـال فيمـا يعيـش بعضهـم في المنفى.

وفـق قانـون الجمعيـات السياسـية فـإن الجمعيـات السياسـية محظـورة مـن تلـقي التبرعـات أو المسـاعدات مـن خـارج إطـار التنظيـم وتقتصـر مواردهـا الماليـة عـلى تبرعـات الأعضـاء والاشـتراكات الخاصـة بالعضويـة إضافـة إلى المعونـة الـتي تقدمهـا وزارة العـدل. كمـا تخضـع هـذه الجمعيـات لمراقبـة وزارة العـدل ولتدقيـق ديـوان الرقابـة الماليـة والإداريـة التابـع للملـك.

دولة الكويت

لا يوجـد في الكويـت قانـون يشـرع عمـل الأحـزاب السياسـية، إلا أنـه توجـد تكتـلات سياسـية رئيسـية لمختلـف التيـارات تعمـل بشـكل علـني. هـذه التكتـلات السياسـية تعمـل عـلى أرض الواقـع ولهـا مراكزهـا وتجمعاتهـا كقـوى سياسـية تصـدر مواقفهـا مـن الأحـداث وتشـارك في الانتخابـات بمرشـحين يتـم الإعـلان عـن هويتهـم بوضـوح للـرأي العـام الكويـتي. وقـد اشـتكى بعـض هـذه الجماعـات مـن نظـام الصـوت الواحـد الانتخـابي الـذي يصعـب عليهـا الفـوز كقائمـة. ويلاحـظ غيـاب الشـفافية في عمـل هـذه التكتـلات والإفصـاح عـن مصـادر تمويلهـا.

سلطنة عمان

يعتبـر تشـكيل التنظيمـات السياسـية أو الانضمـام إليهـا مجرمـاً في القانـون العمـاني. ومـع أن النظـام الأسـاسي للدولـة يمنـح المواطنيـن حقوقـاً مدنيـة كالتجمـع السـلمي ومخاطبـة السـلطات العامـة والتعبيـر عـن الـرأي، إلا أنـه لـم تصـدر بعـد القوانيـن الـتي تنظـم ممارسـة هـذه الحقـوق.

دولة قطر

لا توجـد في قطـر قوانيـن تنظـم أو تسـمح بتشـكيل تنظيمـات سياسـية بـأي شـكل مـن الأشـكال، كمـا يغيـب أي عمـل منظـم يمارسـه المواطنـون لتنـاول مواضيـع السياسـة والشـأن العـام.

المملكة العربية السعودية

التنظيمات السياسية بكل أنواعها محظورة في السعودية ويعد الانتماء لأي منها جريمة بحسب القانون.

وبحسـب النظـام الأسـاسي للحكـم يجـري التعامـل مـع مطالـب الشـأن العـام عـلى أنهـا فرديـة مـن خـلال نصـه عـلى أن «مجلـس الملـك ومجلـس ولي العهـد مفتوحـان لـكل مواطـن ولـكل مـن لـه شـكوى أو مظلمـة، و[أن] مـن حـق كل فـرد مخاطبـة السـلطات العامـة فيمـا يعـرض له من الشـؤون.»

التيـارات السياسـية الناشـطة (في الداخـل أو الخـارج) ليـس معتـرف بهـا رسـمياً، بعضهـا تأطـر في تنظيمـات علنيـة أو سـرية أو شـبه سـرية، ودائمـاً مـا يكـون مصـير قياداتهـا الاعتقـال أو العمـل مـن المنفى. ويلاحـظ في السـنوات الأخـيرة تزايـد الاسـتهداف للنشـطاء السياسـيين.

دولة الإمارات العربية المتحدة

لا تسـمح القوانيـن في الإمـارات بوجـود أي نـوع مـن العمـل السـياسي، ويلاحـظ أن عـدداً مـن المحـاولات السـابقة لتأطـير أنشـطة سياسـية أو ناقـدة لأداء السـلطات تعـرض أصحابهـا للمضايقـة أو السـجن أو سـحب الجنسـية أو الإبعـاد.

4.4 المقياس الرابع: مؤسسات المجتمع المدني

التفصيلات	البحرين	الكويت	عمان	قطر	السعودية	الإمارات
البيئة القانونية: ضمان حق الأفراد والجماعات في تأسيس المنظمات الأهلية وجمعيات النفع العام وجماعات الضغط **40 درجة**	35	30	15	10	6	12
النقابات والجمعيات المهنية: التشريع/ التعدد النقابي والاتحادات/ توافر أدوات العمل النقابي بما يشكل حق الإضراب **40 درجة**	30	18	20	10	4	2
استقلالية المؤسسات **10 درجات**	8	5	3	2	2	3
القيود والعراقيل **10 درجات**	6	5	3	2	2	3
المجموع **100** درجة	79	58	41	24	14	20

جدول 4: نتائج المقياس الرابع – مؤسسات المجتمع المدني

مملكة البحرين

لـدى البحريـن أكثـر مـن 700 منظمـة أهليـة مرخصـة قانونـاً في مختلـف القطاعـات. يفـرض القانـون تقديـم طلبـات التأسـيس إلى وزارة التنميـة الاجتماعيـة، وهنـاك عـدد محـدود مـن الجمعيـات التـي علقـت طلباتهـا دون تسـليم مؤسسـيها قـراراً بالرفـض. يلـزم القانـون القائميـن عـلى الجمعيـات بإجـراء انتخابـات دوريـة وتقديـم تقاريـر سـنوية، وقـد تـم حـل عـدد مـن الجمعيـات لاعتبارهـا «غيـر فاعلـة أو لعـدم قدرتهـا عـلى تقديـم مـا ينفـع المجتمـع».

يلاحـظ في السـنوات الأخيـرة أن القوانيـن المحليـة قيـدت مصـادر تمويـل الجمعيـات الأهليـة ومنعـت أن يكـون أي مـن أعضائهـا الإداريين منتمياً لأي مـن الجمعيـات السياسـية الـتي تـم حلهـا. وتخضـع أسـماء المرشـحين لعضويـات مجالـس إدارة الجمعيـات الأهليـة للتدقيـق الأمـني مـن قبـل وزارة الداخليـة.

كمـا تقيـد الحكومـة جميـع علاقـات الجمعيـات الأهليـة بـأي جهـة خـارج البـلاد سـواء مـن حيـث الحصـول عـلى التمويـل أو المنـح الدراسـية أو التدريبيـة أو الزيـارات الميدانيـة، وتشـترط الحكومـة الحصـول عـلى موافقـات رسـمية مسـبقة بهـذا الخصـوص. مـع وجـود بعـض الاسـتثناءات، بشـكل عـام لا تتدخـل الحكومـة في توجيـه الأنشـطة الداخليـة للجمعيـات.

تتمتـع البحريـن بحريـة معقولـة مـن العمـل النقـابي، إذ يتيـح القانـون حـق تشـكيل وعمـل النقابـات وتكويـن الاتحـادات الـتي تضمهـا. لا تتدخـل الحكومـة في تشـكيل وإدارة هـذه النقابـات الـتي ينتخـب فيهـا الأعضـاء قياداتهـم بحريـة. كمـا يكفـل القانـون حـق العمـل في الاحتجـاج بمـا يشـمل الإضـراب، إلا أنـه في السـنوات الأخيـرة جـرى وضـع قيـود واسـعة أمـام تنظيـم الاحتجاجـات.

لا يسـمح للموظفيـن العامليـن في المؤسسـات الحكوميـة بتشـكيل نقابـات تمثلهـم لكـن بإمكانهـم الانضمـام إلى جمعيـات مهنيـة تحـت قانـون الجمعيـات الأهليـة، كمـا هـو الحـال مـع الأطبـاء والمهندسـين والصحفييـن، وهـي كيانـات تفقـد كثيـراً مـن الامتيـازات والصفـة الاعتباريـة الـتي تتمتـع بهـا النقابـات.

دولة الكويت

ينظـم القانـون الكويتـي حـق تكويـن الجمعيـات الأهليـة، ورغـم لجـوء الحكومـة إلى ذات القانـون لحـل عـدد مـن الجمعيـات بسـبب ارتكابهـا «مخالفـات» أو قيامهـا بأنشـطة خارجيـة «دون إذن» إلا أن هامـش عمـل الجمعيـات لا زال ملحوظـاً.

يتيـح القانـون تشـكيل النقابـات العماليـة في جميـع القطاعـات (الخاصـة والحكوميـة) مـع اشـتراط موافقـة وزيـر الشـؤون الاجتماعيـة لاكتسـاب النقابـة الصفـة القانونيـة.

ويسـتمر الاتحـاد العـام لعمـال الكويـت في نشـاطه منـذ تأسيسـه عـام 1961م.

لا يوجـد تنظيـم قانـوني للنقابـات المهنيـة، حيـث ينظـم المهنيـون في الكويـت أنفسـهم تحـت أطـر قانـون الأنديـة وجمعيـات النفـع العـام. ورغـم غيـاب المـواد القانونيـة الـتي تنظـم حـق الإضـراب إلا أنـه جـرى تنظيـم عـدد مـن الإضرابـات. يلاحـظ تدخـل الحكومـة في تمويـل التنظيمـات النقابيـة، ويحصـل جميعهـا عـلى معونـات ماديـة متفاوتـة بعضهـا مسـتمر بشـكل سـنوي.

سلطنة عمان

ينظـم القانـون في سـلطنة عمـان تشـكيل وعمـل الجمعيـات الأهليـة إلا أنـه يمنـح وزيـر التنميـة الاجتماعيـة سـلطات إشـرافية واسـعة، وقـد سـجلت حـالات لعـدد مـن الجمعيـات الـتي رفـض طلـب تأسيسـها دون توضيـح الأسـباب. وتتدخـل الحكومـة في طبيعـة تمويـل الجمعيـات الأهليـة، ويتلـقى بعضهـا دعمـاً ماديـاً منهـا.

ينظـم العمـل النقـابي في عمـان مـن خـلال مـواد ضمـن قانـون العمـل وبعـض اللوائـح الإداريـة الـتي توضـح الجوانـب الإجرائيـة ومتطلبـات الترخيـص للنقابـات والاتحـادات العماليـة، والـتي تمنـع كذلـك تأسـيس النقابـات في القطـاع العـام والقطاعـات الحيويـة. يلاحـظ أن لـدى النقابـات العمانيـة –رغـم محدوديـة صلاحياتهـا– اسـتقلالية ماليـة عـن الحكومـة ومسـاحة مـن العمـل الحـر وغيـر الموجـه إلى حـد مـا.

دولة قطر

يمنح القانون القطري وزير الداخلية حق الموافقة والرفض على تشكيل المنظمات الأهلية، وهناك عدد من الطلبات التي تم رفضها من دون تقديم أسباب.

أما بالنسبة للعمل النقابي، يتاح للعمال الذين يعملون في منشأة لا يقل عدد العمال القطريين فيها عن 100 عامل الحق في تكوين لجنة عمالية من بين القطريين فقط. ورغم تقييد القانون لصلاحيات اللجنة العمالية فهو يسمح لها بحق الإضراب تحت اشتراطات كبيرة منها الموافقة الحكومية.

أما بالنسبة للجمعيات المهنية فلا يكون ترخيصها إلا لثلاث سنوات تجدد بقرار حكومي.

المملكة العربية السعودية

يعد تنظيم الجمعيات والمؤسسات الأهلية متأخراً في السعودية وقد بدأ عبر صدور مرسوم ملكي خاص في أواخر عام 2015م نص على اختصاص وزارة الداخلية في الترخيص والرفض إلى جانب وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية وأي جهة أخرى مشرفة على القطاع الذي ستشتغل فيه المنظمة.وبلغ عدد الجمعيات والمؤسسات ما يفوق 1700 منظمة، ويبقى عدد من الطلبات التي لم يحصل أصحابها على الموافقة، فيما جرى اعتقال بعض النشطاء لنشاطهم في منظمات «غير مرخصة».

تفتقد التشريعات السعودية لقانون خاص بالنقابات العمالية ولا توجد في البلاد أية تنظيمات عمالية باستثناء بعض الجمعيات والهيئات التي تضم مزاولي بعض المهن.

دولة الإمارات العربية المتحدة

يوجد في الإمارات ما يفوق 200 جمعية أهلية مرخصة تنشط في مختلف القطاعات وينظمها قانون يمنح لوزارة تنمية المجتمع سلطة الترخيص وصلاحيات إشرافية واسعة.

وسجلت في السابق حالات لجمعيات تم حلها لأسباب ربطت بالتمويل أو العمل في السياسة.

وفيما يغيب عن الدولة قانون بشأن تشكيل النقابات العمالية يجيز قانون العمل لصاحب العمل حرمان العامل من أجره إذا ما شارك في إضرابات. ورغم وجود بعض الجمعيات المهنية إلا أنها أقرب إلى العمل الأهلي منه إلى النقابي.

4.5 المقياس الخامس: التوازن الجندري واشراك الشباب

د	البحرين	الكويت	عمان	قطر	السعودية	الإمارات
تمكين المرأة: **50 درجة**	45	38	35	40	15	46
إشراك الشباب: سن الاقتراع/ تولي المناصب العليا **25 درجة**	15	10	10	18	15	20
المجموع **75** درجة	60	48	45	58	30	66

جدول 5: نتائج المقياس الخامس - التوازن الجندري واشراك الشباب

مملكة البحرين

تتمتع المرأة البحرينية وفق الدستور البحريني بحق الترشح والانتخاب. لا وجود لقوانين أو إجراءات خاصة ملزمة تضمن التوازن الجندري في الحكومة أو مجلس الشورى أو المجلس النيابي المنتخب. رغم ذلك، يقود المجلس الأعلى للمرأة (جهة رسمية تتبع الملك) مشروعات ومبادرات لتمكين المرأة.

ليست هناك سياسة واضحة في تمكين المرأة لتولي المناصب القيادية والعليا في الدولة، وكذلك لا توجد مجالات أو مناصب في الدولة تستثنى المرأة من الوصول إليها بشكل رسمي. وبصورة عامة، خطت البحرين خطوات إيجابية في تمكين المرأة وإيصالها لمناصب عليا ومن بينها رئاسة المجلس النيابي. في ملف إشراك الشباب، تنص شروط الترشح لمجلس النواب على ألا يقل سن المترشح يوم الانتخاب عن 30 سنة، ومن بين شروط المشاركة في التصويت أن يكون المواطن قد بلغ من العمر 21 سنة، وهو ما يجعل شريحة من الشباب خارج العملية الانتخابية.

لا توجد سياسة واضحة في إشراك الشباب في صنع القرار رغم وجود استراتيجية وطنية للشباب وقسم متعلق بتنمية الشباب في رؤية البحرين الاقتصادية 2030 إلا أن وجود العناصر الشبابية في المناصب القيادية يمكن ملاحظته بشكل عام.

دولة الكويت

للمرأة الكويتية حق الانتخاب والترشح في انتخابات مجلس الأمة والمجلس البلدي. لا توجد قوانين أو إجراءات تضمن التوازن الجندري في الحكومة أو في المؤسسات المنتخبة، كما تفتقر الدولة لوجود برنامج سياسي واضح لتمكين المرأة سياسياً.

فيما يتعلق وإشراك الشباب، يبلغ سن الاقتراع للمؤسسات المنتخبة 21 عاماً، وسن الترشح 30 عاماً، وهو ما يجعل شريحة من الشباب خارج العملية الانتخابية. يضاف لذلك أنه لا توجد سياسة واضحة لدى سلطات الكويت تجاه إشراك الشباب في صنع القرار ولا تظهر فئة الشباب في التشكيلة الحكومية بشكل واضح.

سلطنة عمان

يحق للعمانيات التصويت ويتمتعن بتكافؤ الفرص في الترشح لانتخابات مجلس الشورى والمجالس البلدية. لا توجد قوانين تضمن التوازن الجندري في الحكومة أو المؤسسات المنتخبة، كما لا توجد سياسة وطنية مكتوبة ولا استراتيجية وطنية تستهدف تمكين المرأة في المناصب القيادية أو العليا في الدولة، تعتمد السلطة في هذا السياق على توجيهات وقرارات سلطانية بالإضافة إلى الإشارات في الخطب الوطنية. فيما عدا منصب السلطان، فلا توجد مجالات أو مناصب في الدولة تستثنى المرأة من الوصول إليها قانوناً.

سن الاقتراع في سلطنة عمان هو 21 عاماً وسن الترشح هو 30 عاماً، وهو ما يجعل شريحة من الشباب خارج العملية الانتخابية.

فيما عدا النظام الأساسي للجنة الوطنية للشباب التي شكلتها الحكومة عقب أحداث الربيع العماني في 2011م، لا توجد قوانين تضمن إشراك الشباب في الحكومة أو المؤسسات المنتخبة، كما لا توجد سياسة وطنية مكتوبة ولا استراتيجية وطنية تستهدف إشراك الشباب.

دولة قطر

للمرأة القطرية الحق في الترشح والانتخاب لكن ليس هناك قوانين أو أعراف تضمن التوازن الجندري سواء في التشكيلة الحكومية أو مجلس الشورى أو المجلس البلدي، بالانتخاب أو التعيين.

هناك توجه واضح لتمكين المرأة القطرية، وتشغل المرأة القطرية العديد من المناصب في القطاعين العام والخاص (الشركات والمؤسسات الكبيرة الممولة أو التي تساهم فيها الحكومة) لكن المرأة مستثناة من المناصب في الجهازين العسكري والقضائي. فيما يتعلق وإشراك الشباب، تحدد قطر سن الانتخاب في المجالس البلدية 18 عاماً والترشح 30 عاماً.

لا توجد سياسية واضحة فيما يتعلق بتمكين الشباب واشراكهم سياسياً لكن من الملاحظ تولي العديد منهم مناصب وازنة في الدولة.

المملكة العربية السعودية

في ديسمبر/ كانون الأول 2015م شاركت المرأة السعودية لأول مرة كناخبة ومرشحة في انتخابات المجالس البلدية وحصلت على 20 مقعداً. لا توجد في السعودية قوانين تضمن التوازن الجندري في الحكومة أو مؤسسات الدولة وبما يشمل المجالس البلدية. في 2013 تم تعيين 30 امرأة من أصل 150 عضو في مجلس الشورى، ونص الأمر الملكي على تخصيص 20% من المقاعد للنساء.

أعلى منصب حصلت عليه المرأة هو وكيل وزارة، كما تم تعين الأميرة ريما بنت بندر بن سلطان سفيرة للسعودية في واشنطن.

بالرغم من الإعلان عن تأسيس لجنة لتمكين المرأة إلا أنه حتى الآن لم تتول أي منهن منصباً وزارياً. رغم ذلك تبدي السياسات الحكومية مرونة واضحة مؤخراً في فسح المجال أمام المرأة للانخراط في الشأن العام مقارنة بالسنوات الماضية.

فيما يتعلق وإشراك الشباب، وبحسب نظام انتخابات المجالس البلدية، تم تحديد سن الاقتراع عند 18 عاماً والترشح عند 25 عاماً. منذ تولي الأمير محمد بن سلمان آل سعود ولاية العهد جرى تركيز الحديث على دور الشباب وتولى عدد منهم مهمات استشارية وتنفيذية حساسة منهم أمراء شباب تولوا مناصب أمراء مناطق ووكلاء وسفراء. تواجه سياسات تمكين الشباب الذين جرى تصعيدهم إلى مناصب عليا وفي دائرة صناعة القرار انتقادات تتعلق بأنهم لا يمثلون مختلف تلاوين المجتمع السعودي.

دولة الإمارات العربية المتحدة

للمرأة الإماراتية الحق في الترشح والانتخاب في المجلس الوطني الاتحادي. ولتعزيز حضور المرأة في مؤسسات الدولة والتوازن بين الجنسين في العمل أنشأت الحكومة مجلس التوازن بين الجنسين في 2015م الذي يسعى إلى وضع تدابير تمييزية إيجابية ضماناً لانخراط النساء في مجالات العمل الملائمة وعضوية المجالس التمثيلية ومجالس إدارة الشركات لا سيما العامة والمدرجة للتداول.

في عام 2019م أصدر المجلس الأعلى للاتحاد قرارا بإلزامية أن تمثل المرأة نصف المقاعد المنتخبة في المجلس الوطني الاتحادي.

فيما يتعلق بإشراك الشباب، تنص القوانين على أن سن الترشح للانتخابات هو 25 عاماً، ولا تحدد القوانين سن الاقتراع وهناك تركيز في التغطيات الإعلامية على مشاركة كبار السن نظراً لحداثة الفكرة.

لم يتمكن الباحثون من الاطلاع على سياسة أو استراتيجية مكتوبة أو معتمدة بشأن إشراك الشباب في صنع القرار لكن الحكومة أنشأت في 2016 مجلساً للشباب دوره استشاري في المواضيع والمجالات التي تخص الشباب. يُلاحظ وجود عدة وزراء في الحكومة الاتحادية من الشباب ووجود العديد من المشاريع والدعم المالي والسياسي لفئة الشباب من الجنسين.

4.6 المقياس السادس: الشفافية

التفصيلات	البحرين	الكويت	عمان	قطر	السعودية	الإمارات
مشاركة المعلومات: حق الوصول إلى المعلومة وتداولها ونشرها **25 درجة**	10	12	6	7	4	5
الرقابة المستقلة: الرقابة على أعمال وأداء السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية، وعلى مصادر الثروات وإنفاق المال العام **25 درجة**	10	15	5	5	5	5
المجموع **50** درجة	20	27	11	12	9	10

جدول 6: نتائج المقياس السادس - الشفافية

مملكة البحرين

ينص قانون تنظيم الصحافة والطباعة والنشر على حق الحصول على المعلومة ونشرها. هناك توثيق لحالات تعرض فيها صحافيون ومصورون ونشطاء ومواطنون للضغط والتهديد والاعتقال بسبب نشر أو تداول معلومات، أو عبر المشاركة في وسائل الإعلام، وذلك من خلال توظيف قانون العقوبات الذي ينص وفق المادة 168 والمادة 169 على عقوبات بالحبس والغرامات المالية.

فيما يتعلق والرقابة المجتمعية، تم الترخيص للجمعية البحرينية للشفافية في عام 2001م لكنها لا تختص بالتدقيق في أوجه صرف المال العام ويقتصر نشاطها على إصدار البيانات والمشاركة في فعاليات لنشر القيم والمبادئ الداعمة للشفافية ومناهضة الفساد وتأكيد حرمة المال العام وحمايته.

دولة الكويت

لا وجود لقانون يضمن الحق في الحصول على المعلومة. سُجلت حالات استدعاء متكررة لمقدمي برامج في القنوات التلفزيونية، إذ يتم استدعاؤهم بشكل مستمر وفق ما تتيحه نصوص قانون أحكام الإعلام المرئي والمسموع. في بعض الأحيان يتم استدعاء المذيعين بسبب آراء أدلى بها ضيوفهم، فوفق هذا القانون يحق للنيابة العامة استدعاء الضيف والمذيع ومعد البرنامج ومدير القناة. رغم ذلك، يمكن القول إن هامش الحريات الإعلامية في الكويت يتيح للرأي العام على أرض الواقع الحصول على قدر (ما) من المعلومات.

فيما يتعلق والمشاركة المجتمعية في الرقابة، تم إنشاء جمعية الشفافية الكويتية عام 2006م لكنها تعرضت للحل من قبل السلطات، وفي مارس 2018 انتخبت الجمعية العمومية لجمعية الشفافية مجلس إدارة جديد. كما تأسست جمعية الدفاع عن المال العام الكويتية في عام 2005م، وهي جمعية نفع عام وهدفها توعية المواطنين بأهمية الحرص على المال العام والدفاع عنه وصيانته.

يتبع ديوان المحاسبة مجلس الأمة ويعاون الحكومة والمجلس في الرقابة على تحصيل إيرادات الدولة وإنفاق مصروفاتها في حدود الميزانية، ويقدم الديوان لكل من الحكومة ومجلس الأمة تقريراً سنوياً عن أعماله وملاحظاته. رغم ذلك، تتصاعد في الكويت انتقادات حادة على خلفية انتشار مظاهر الفساد في مؤسسات الدولة.

سلطنة عمان

لا يوجد قانون ينظم أو يضمن حق الحصول على المعلومة. البيانات الرسمية للدولة متاحة بشكل عام، لكنها وبحسب مراقبين ومعارضين بيانات غير دقيقة وتخضع للتلاعب لأسباب سياسية أو غيرها. يفرض قانون تجنب تضارب المصالح وحماية المال العام على المسؤولين الإفصاح عن أملاكهم وأصولهم وثرواتهم، لكنها تظل سرية ولا تنشر للعلن. تم توثيق حالات لصحافيين أو ناشطين تعرضوا للأذى أو التهديد أو الاعتقال أو الحبس بسبب نشر معلومات أو تداولها، كما تم إغلاق صحف ومؤسسات إعلامية وصحافية لذات الأسباب. فيما يتعلق والمشاركة المجتمعية في الرقابة، لا توجد مؤسسات مجتمع مدني مستقلة مختصة بالشفافية والتدقيق على صرف المال العام.

وتقوم الجمعية الاقتصادية أحياناً بالتعاون مع منظمة الشفافية العالمية بهذا الدور في إطار محدود نظراً للقوانين الصارمة والسلطة التقديرية الواسعة للمسؤولين عن إنفاذ القوانين.

دولة قطر

لا يوجد قانون ينظم أو يضمن حق الحصول على المعلومة في قطر. يعمل قانون المطبوعات والنشر وقانون مكافحة الجرائم الإلكترونية (وهما القانونان اللذان تنتقدهما منظمة العفو الدولية) كسلطة ضبط. مجلس الوزراء القطري ومجلس الشورى أقرا قانوناً جديداً ينظم ويضمن تدفق المعلومات لكنه لم ينشر حتى الآن ولا تعرف تفاصيله.

توجد حالات تمت إثارتها إعلامياً حول تعرض مغردين أو صحفيين لمضايقات وضغوط في قطر بسبب تداول معلومات.

فيما يتعلق والرقابة المجتمعية، لا توجد في قطر مؤسسات مدنية مستقلة مختصة بالشفافية والتدقيق على صرف المال العام. توجد هيئة حكومية هي «هيئة الرقابة الإدارية والشفافية» وكذلك «اللجنة الوطنية للنزاهة والشفافية»، وهي لجنة حكومية.

المملكة العربية السعودية

لا يوجد قانون ينظم أو يضمن حق الحصول على المعلومة في السعودية. في عام 2014م تقدم مجلس الشورى بمشروع تحت مسمى «نظام حرية المعلومات» يستهدف إعطاء المواطنين الحق في الاطلاع على المعلومات لكنه لم يقر. يقترح النظام تأسيس لجنة باسم «لجنة الشفافية والمعلومات» في كافة الجهات الحكومية أو شبه الحكومية، وتقسم المعلومات إلى ثلاث درجات: سري لمدة 5 سنوات، وسري جداً لمدة 10 سنوات، وسري للغاية لمدة 30 عاماً، ويسري ذلك على كافة الوثائق والمستندات الوطنية التي تحتفظ بها المؤسسات العامة ما عدا المستثناة.

صنفت لجنة حماية الصحافيين السعودية في العام 2019م في المرتبة الرابعة بعد أرتيريا وكوريا الشمالية وتركمنستان ضمن البلدان العشرة الأكثر فرضاً للرقابة وتهدد بأحكام السجن وتقيد الدخول للإنترنت لإسكات الصحافة. وبحسب منظمات حقوقية تعنى بحرية الرأي والتعبير، منها مراسلون بلاد حدود ولجنة حماية الصحفيين – الولايات المتحدة-، تشهد السعودية تراجعاً كبيراً في حرية الصحافة وتعطي قوانين مناهضة الإرهاب والجرائم الإلكترونية المحاكم يداً مطلقة في سجن الصحفيين والمدونين؛ تحتجز السعودية عشرات الصحفيين والنشطاء الإلكترونيين. وتؤكد تقارير حقوقية لمنظمة العفو الدولية ومنظمة هيومن رايتس ووتش تعرض صحفيين ونشطاء إلى التعذيب.

فيما يتعلق والمشاركة المجتمعية، لا وجود لأي مؤسسة أهلية معنية بالشفافية والتدقيق في مجالات صرف المال العام، يأتي ذلك بالرغم من وجود مطالبات شعبية في عرائض ومقالات تشدد على ضرورة محاربة الفساد. يمكن للمواطنين مخاطبة الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد» التي تأسست في 2011م.

دولة الإمارات العربية المتحدة

لا يوجد قانون ينظم أو يضمن حق الحصول على المعلومة. ثمة ما يعرف بالدليل الإرشادي للوصول إلى المعلومات الحكومية من الجهات الاتحادية، وكذلك القانون بشأن تنظيم ونشر تبادل البيانات في دبي، المعني أساساً بإنشاء هيئة بيانات دبي. يلاحظ أن نصوص مواد قانون العقوبات والقانون بشأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات ذات سلطة تقديرية واسعة وعقوبات غليظة خاصة فيما يتعلق بالوصول إلى المعلومات أو نشرها.

لوحق أو حُبس ما يربو على 110 من الناشطين ومنتقدي الحكومة بتهم فضفاضة واسعة النطاق ترتبط بالأمن القومي أو جرائم تقنية المعلومات منذ عام 2011م، منهم من سحبت جنسياتهم ونفوا خارج البلاد، ومنهم من تم استيعابهم وتحجيمهم، ومنهم ما يزال حبيسا (حوالي 75 شخصاً).

فيما يتعلق والمشاركة الشعبية، لا توجد مؤسسات مجتمع مدني مختصة بالشفافية والتدقيق على صرف المال العام.

4.7 المقياس السابع: حرية الرأي والتعبير

التفصيلات	البحرين	الكويت	عمان	قطر	السعودية	الإمارات
الحريات الصحافية **30 درجة**	5	15	5	10	2	4
استقلالية المؤسسات الإعلامية **30 درجة**	5	15	5	7	5	5
الرقابة على الإنترنت **30 درجة**	5	15	5	7	4	4
حرية وسلامة الأفراد في ممارسة النقد **30 درجة**	2	10	7	15	0	3
مواجهة خطابات الكراهية والتحريض على العنف **30 درجة**	5	15	25	19	3	15
المجموع **150** درجة	22	70	47	58	14	31

جدول 7: نتائج المقياس السابع - حرية الرأي والتعبير

مملكة البحرين

تمارس البحرين تضييقاً مستمراً على حرية الرأي والتعبير وعلى أصحاب الآراء الذين لا يعبرون عن المواقف الرسمية بالملاحقة القانونية والتشهير والفصل التعسفي وسحب الجنسية وغيرها من الإجراءات، تارة بغطاء قانوني كاستخدام قانون حماية المجتمع من الإرهاب أو قانون تنظيم الطباعة والنشر، وخارج غطاء القانون تارة أخرى (رابطة الصحافة البحرينية، مركز البحرين لحقوق الإنسان). تصنف لجنةُ حماية الصحافيين – الولايات المتحدة- البحرين ضمن أسوأ الدول التي تَسجن أكبر عدد من الصحفيين للعام 2019م. ومن بين الحالات المتعلقة بحرية الصحافة والنشر إغلاق صحيفة الوسط البحرينية وإغلاق العديد من الصحف الالكترونية الإخبارية وملاحقة الناشطين في مواقع التواصل الاجتماعي واعتقال الصحفيين والمصورين.

لا تمتلك المؤسسات الإعلامية استقلالاً حقيقياً عن سياسات الدولة، كما لا يمكن لأي فرد إنشاء مؤسسات إعلامية بحرية بسبب القيود السياسية والقانونية والمالية التي تضعها الدولة.

يضمن دستور مملكة البحرين حرية الرأي والتعبير والصحافة والاتصالات في المواد 23-26 إلى جانب قانون تنظيم الصحافة والطباعة والنشر. وبالرغم من وضوح هذه المواد، إلا أنه وبسبب تفسيرها غير المتكافئ يتم استغلالها لتقييد حرية الصحافة. هناك العديد من الاعتقالات والمحاكمات القضائية تجاه مواطنين ومقيمين بسبب تعبيرهم عن آرائهم، وطالت هذه الاعتقالات العديد من الصحفيين ونشطاء المعارضة والحقوقيين.

تلاحق إدارة مكافحة الجرائم الإلكترونية الفاعلين في مواقع التواصل الاجتماعي وتعرضهم للمساءلة القانونية والترهيب وتقوم بحظر وتعطيل المواقع أو استهداف أصحاب الحسابات المؤثرة.

يتناول قانون العقوبات في البحرين مسألة التحريض على الكراهية في المادة 172 التي نصت على عقوبات بالحبس والغرامة لمن «حرض بطريق من طرق العلانية على بغض طائفة من الناس أو على الازدراء بها، إذا كان من شأن هذا التحريض اضطراب السلم العام». رغم ذلك، تنتشر دعوات الكراهية والاستهداف لأسباب سياسية ومذهبية في البلاد، كما يلاحظ أن الدولة تطبق هذه المادة بانتقائية.

دولة الكويت

وفق تصنيف منظمة مراسلون بلا حدود، تتموضع الكويت في المركز الـ 108 ضمن التصنيف العالمي لحرية الصحافة (الأولى خليجياً). يلاحظ أن الكويت، ورغم سجلها الذي لا يخلو من استهداف حرية الرأي والتعبير، تتمتع بفضاء أرحب للتعبير عن الرأي وانتقاد المسؤولين الحكوميين. قامت الحكومة منذ العام 2011م بإغلاق 3 فضائيات وصحف ورقية يومية معارضة. لا تتعامل الدولة بشكل حدي وقمعي مع كل انتقاد يخص الحكومة وأدائها لكنها تتشدد في معاقبة أي رأي ينتقد أموراً تخص الأمير أو إثارة انتقادات ضد أي دولة خليجية.

تمتلك غالبية الصحف المحلية والقنوات التلفزيونية الخاصة عائلات نافذة، وعليه، يبدو من الصعب اعتبارها مستقلة بشكل كامل عن السلطة التنفيذية في البلاد خصوصاً أن إجراءات الترخيص تحتاج موافقات حكومية. وبحسب دراسة أجرتها جمعية الصحفيين الكويتية عام 2005م، فإن الواقع العملي لحرية الصحافة في الكويت يستند في الأساس إلى التسامح من قبل السلطة ولا يستند إلى تنظيم قانوني محكم، وإن الحكومة تستطيع في أي وقت أن تنتقض من هذه الحرية أو أن تلغيها.

تراقب الكويت ما ينشر على الإنترنت عبر قانون جرائم التقنية المعلوماتية الصادر عام 2015م، والذي ينص على عقوبات تصل إلى الحبس والغرامات المالية، ويتراكم عدد من القضايا أمام المحاكم الكويتية بسبب هذا القانون، إذ تلاحق إدارة مكافحة الجرائم الإلكترونية (تابعة لوزارة الداخلية) كل ما تراه مخالفاً للقانون. وبسبب قانون الجرائم الإلكترونية (الذي تعرض لانتقادات من منظمات حقوقية دولية) تم سجن عدد من المدونين وأصحاب الرأي الآخر.

تحجب الكويت في أوقات متفاوتة بعض المواقع ذات المضمون السياسي.

شرعت الكويت قانون حماية الوحدة الوطنية ونبذ الكراهية الصدار عام 2012م، والذي تحظر مادته الأولى القيام أو الدعوة أو الحض بأي وسيلة من وسائل التعبير على الكراهية أو ازدراء أي فئة من فئات المجتمع أو إثارة الفتن الطائفية أو القبلية أو نشر الأفكار الداعية إلى تفوق أي عرق أو جماعة أو لون أو أصل أو مذهب ديني أو جنس أو نسب أو التحريض على العنف. رغم ذلك، هناك توثيق لخطابات كراهية لأسباب طائفية وتجاه العمال الوافدين.

سلطنة عمان

تبدو حرية الرأي والتعبير والصحافة في سلطنة عمان مكبلة ويلاحظ وجود مستويات عالية من الرقابة الذاتية. ثمة تخوف من كثيرين من طرح العديد من القضايا أو طرحها بشكل مختلف نظراً لوجود ضبابية في القوانين وسلطة تقديرية واسعة لتفسير ما ينشر وإسقاطه على المواد ذات الصلة.

لا تمتلك المؤسسات الإعلامية استقلالاً حقيقياً عن سياسات الدولة أو الخطاب العام في المجتمع، وأية مؤسسة تقوم بذلك قد تعاني من الرفض أو الملاحقة أو إيقاف النشاط.

يمكن لأي فرد إنشاء مؤسسة إعلامية لكن ضمن قيود وشروط يصفها البعض بالتعجيزية من الناحية المالية، ومرتبطة أيضا بموافقات أمنية. أما محطات الإذاعة وخدمات البث المباشر فهي ممنوعة إلا ضمن قيود أو في مواضيع لا تعدها الحكومة سياسية أو نقدية.

هناك مجموعة من القوانين ذات العلاقة بالرقابة، منها ما هو عام كقانون الرقابة على المصنفات الفنية وقانون المطبوعات والنشر، ومنها ما هو خاص مثل قانون الجزاء العماني وقانون جرائم تقنية المعلومات. توضح هذه القوانين بشكل عام الممارسات التي تُوجب الاعتقال أو التوقيف أو إلغاء النشاط. هناك رقابة ومتابعة لصيقة على المحتوى المنشور في الإنترنت تشمل حجب المواقع التي تنشر تحليلات أو دراسات سياسية تصنف من قبل الحكومة على أنها معارضة أو مثيرة للشغب.

بحسب المؤسسات الدولية المعنية بحرية الرأي والتعبير والحريات الصحافية فإن كثيرين (مواطنين ومقيمين) تعرضوا للاعتقال أو المضايقات بسبب تعبيرهم عن آرائهم أو دعمهم لآراء معبر عنها من قبل آخرين. بالنسبة للمقيمين يتم نفيهم من البلاد. وتتفاوت الاتهامات الموجهة من قذف أو سب أو شتم علني إلى خدش الحياء العام أو ما يتنافى مع تقاليد وأعراف المجتمع إلى إثارة الرأي العام أو الإخلال بالنظام العام أو مخالفة الآداب العامة.

يتعامل قانون الجزاء العماني بشكل جيد وواضح وصارم فيما يتعلق بمواجهة خطابات الكراهية والتحريض على العنف، وتطبيق القانون في هذا الجانب صارم وعلى الجميع، مما أعطى قدرا عالياً من الإحساس بالتعايش والحماية.

دولة قطر

تحتل قطر مركزاً متأخراً في مؤشر منظمة مراسلون بلاد حدود (129 من 180 دولة). تتيح الدولة للمؤسسات الإعلامية داخلها تناول الوضعيين العربي والعالمي بسقف حريات مرتفع وهو ما لا يلاحظ في القضايا المحلية.

لا تبدو وسائل الإعلام المحلية مستقلة وبموجب القانون فإن تأسيس صحيفة يستلزم موافقة من وزير الإعلام. تم توثيق مضايقات واستهداف لعدد من المواطنين والمقيمين بسبب تعبيرهم عن آرائهم.

تراقب السلطات الإنترنت بحزمة من القوانين، ومنها قانون مكافحة الجرائم الإلكترونية الصادر عام 2014م الذي حاز انتقادات واسعة من منظمات حقوقية دولية. كما تخضع حرية الرأي والتعبير للمراقبة، إذ تنص المادة 19 من قانون مكافحة الإرهاب على منح السلطات صلاحيات واسعة لإجراء المراقبة بأية وسيلة لمدة 90 يوماً قبل أية مراجعة قضائية، ويتضمن قانون مكافحة الجرائم الإلكترونية بنوداً مماثلة تتسم بأنها فضفاضة ومبهمة، حيث تجيز مثلاً سجن أي شخص أسس أو أدار موقعاً على الإنترنت يقوم بنشر «أخبار غير صحيحة، بقصد تعريض سلامة الدولة أو نظامها العام أو أمنها الداخلي أو الخارجي للخطر».

تتكرر المضايقات لقطريين ناشطين على منصات التواصل الاجتماعي بسبب آرائهم الناقدة للحكومة، كما تعرض صحافيون غربيون لمضايقات أثناء قيامهم بعملهم.

هناك قوانين تجرم التحريض على الكراهية والعنف. وانضمت قطر إلى جملة من الاتفاقيات الدولية المتعلقة بمواجهة التمييز العنصري مثل اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري لعام 1965م، والاتفاقية الدولية لقمع ومعاقبة جريمة الفصل العنصري لعام 1973م والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، لكن الدولة لم تشرع حتى الآن قوانين واضحة في هذا السياق. بالإمكان رصد خطابات تحريضية وعنصرية تجاه العمال الأجانب.

المملكة العربية السعودية

بحسب منظمة مراسلون بلا حدود (2020) تتذيل السعودية دول مجلس التعاون الخليجي في مستوى حرية الصحافة (المرتبة 170 من أصل 180 عالمياً). تنعدم وسائل الإعلام الحرة في السعودية ويخضع الصحفيون والنشطاء إلى مراقبة مشددة، ويمثل اغتيال الصحافي السعودي جمال خاشقجي في إسطنبول (تركيا) في أكتوبر/تشرين الأول 2018م دلالة حية لواقع حرية الرأي والتعبير والقسوة التي تلجأ لها السلطات في التعامل مع الصحفيين والنشطاء السياسيين والحقوقيين.

تعتقل السعودية العديد من النشطاء والحقوقيين ويتعرض السجناء منهم (بحسب سجل الدولة في منظمة العفو الدولية ومنظمة هيومن رايتس ووتش) إلى التعذيب بشكل منهجي. وكانت لجنة مناهضة التعذيب قد أكدت في تقرير لها أن السعودية بلد يمارس التعذيب. تعتقد منظمة مراسلون بلا حدود أن هناك 32 صحافياً خلف القضبان فيما تعتقد منظمة حماية الصحفيين أن عددهم يبلغ 26 صحافياً.

تقضي قوانين العقوبات ومناهضة الإرهاب والجرائم الإلكترونية بسجن الصحفيين أو إيقافهم عن العمل على خلفية أي انتقادات في أي شأن من شؤون الدولة وبما يشمل الأمور الدينية. تتنوع الاتهامات بين التجديف أو المس بالدين أو تهديد الوحدة الوطنية أو المس بصورة الملك والدولة.

لا تسمح السعودية بأي انتقاد داخلي لسياساتها الخارجية سواءً فيما يتعلق بالحرب على اليمن أو الأزمة الخليجية أو معارضة تطبيع العلاقات مع إسرائيل. وتُتهم المملكة بالتجسس على مواطنيها داخل البلاد وخارجها.

تمارس الدولة رقابة صارمة على الصحافة وتعود ملكية غالبية

المؤسسات الإعلامية إلى مقربين من مؤسسة الحكم، كما تم توثيق منع إصدار تراخيص لمؤسسات صحيفة.

في عام 2011م جرى تعديل على نظام المطبوعات والنشر يسمح بممارسة «النقد الموضوعي والبناء الهادف إلى المصلحة العامة»، رغم ذلك، يعطي القانون حصانة لمؤسسة الحكم ورجال الدين المسؤولين من أي انتقاد.

تستخدم السلطات السعودية قانون الجريمة الإلكترونية لإسكات المعارضين والصحفيين والحقوقيين بشكل واسع وحجب مواقعهم. وتبرر الدولة أسباب حجب المواقع الإلكترونية بأسباب منها مخالفة عقيدة الدولة السعودية وانتقاد سياسات الدولة الخارجية أو الداخلية.

يتم توثيق حالات عديدة من خطابات الكراهية والتحريض على خلفية مذهبية غالباً ضد الشيعة والإسماعيلية والصوفية. ولا تزال فتاوى التكفير متاحة على الموقع الإلكتروني للجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء وهي جهة حكومية رسمية.

دولة الإمارات العربية المتحدة

تشهد الإمارات واقعاً مكبلاً فيما يتعلق بحرية الصحافة والنشر، وتعتمد الدولة على مستويات عالية من الرقابة الذاتية. يُجرم قانون العقوبات المساس بحكام الإمارات أو انتقاد الأسر الحاكمة في الإمارات السبع وحكومات الدول الصديقة.

بحسب منظمة مراسلون بلاد حدود (2020) فإن الإمارات خبيرة في المراقبة الإلكترونية للصحفيين الذين تستهدفهم الدولة بشكل منتظم عبر قانون الجرائم الإلكترونية. يتعرض هؤلاء إلى التشهير وتهم قضائية تشمل إهانة الدولة أو نشر معلومات كاذبة بهدف تشويه سمعة البلاد.

لا توجد استقلالية للمؤسسات الإعلامية عن سياسات الدولة، وأي مخالفة تكون تحت طائلة الملاحقة أو إيقاف النشاط بحسب القانون. وإذ يتيح القانون لأي فرد إنشاء مؤسسات إعلامية، يضع القانون قيوداً وشروطاً مبالغاً فيها وترتبط بموافقات أمنية. هناك عدد هائل من المؤسسات الإعلامية الخاصة التي تشتغل في المجالات الترفيهية والتجارية فقط.

هناك منظومة قانونية محكمة لملاحقة أي انتقاد للدولة، يشمل ذلك ما هو عام كقانون المطبوعات والنشر وقانون العقوبات الإماراتي، ومنها ما هو خاص كقانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات وتوضح هذه القوانين بشكل عام الممارسات التي توجب الاعتقال أو التوقيف أو إلغاء النشاط.

تحجب الدولة المواقع التي تنشر تحليلات أو دراسات سياسية قد تصنف على أنها مخالفة لسياسات الدولة. هناك قيود مجتمعية وقانونية وسلطة تقديرية واسعة لسلطات إنفاذ القوانين من الادعاء العام والشرطة والأجهزة الأمنية في تفسير ما يقال أو يكتب أو ينشر، وهو ما يجعل من حرية الرأي مقيدة.

تعرض مواطنون ومقيمون للاعتقال أو المضايقات بسبب تعبيرهم عن آرائهم أو دعمهم لآراء آخرين. بالنسبة للمقيمين فيتم نفيهم من البلاد، وبالنسبة لبعض المواطنين فقد تم نزع جنسيات بعضهم، والبعض تلقى أحكاماً بالسجن.

تنص القوانين الإماراتية في عدد من موادها على تجريم التحريض على الكراهية أو الفرقة أو ما من شأنه الإضرار بالوحدة الوطنية أو السلم الاجتماعي، وإذا ما استخدم الدين أو المؤسسات الدينية أو أي من المؤسسات العامة أو المنظمات الأهلية لهذه الأغراض اعتبر ذلك ظرفا مغلظا في مضاعفة العقوبة. رغم ذلك، يشهد الفضاء الإلكتروني منشورات طائفية من بعض المغردين الذين لا يتعرضون لأية ملاحقة قانونية.

4.8 المقياس الثامن: تمثيل الجماعات والأقليات

التفصيلات	البحرين	الكويت	عمان	قطر	السعودية	الإمارات
المساواة: ضمان حق كافة المواطنين على حد سواء من كامل حقوق المواطنة **40 درجة**	12	16	35	22	7	20
التمييز: ضمان عدم التمييز لأسباب سياسية أو دينية أو ثقافية أو مناطقية أو عرقية أو طبقية **40 درجة**	5	22	30	19	6	20
التمثيل المتناسب: ضمان تمثيل متناسب وعادل للجماعات والأقليات في مؤسسات الدولة **20 درجة**	2	8	17	12	7	10
المجموع **100** درجة	19	46	82	53	20	50

جدول 8: نتائج المقياس الثامن - تمثيل الجماعات والأقليات

مملكة البحرين

هناك نصوص دستورية وافية تنص على حق المساواة بين المواطنين، منها المادة 4 والمادة 18 كما صادقت البحرين على الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، كما انظمت البحرين إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق السياسية والمدنية الذي ينص على حق المساواة بين المواطنين. رغم ذلك، هناك انتقادات واسعة تتعلق بالتزام الحكومة البحرينية في تنفيذ هذه التشريعات والقوانين والالتزام بها.

تؤكد تقارير محلية ودولية وجود سياسات للتمييز الطائفي والعرقي والمذهبي (المراجعة الدورية لحقوق الإنسان خلال السنوات العشر الماضية، منظمة العفو الدولية، تقارير وزارتي الخارجية الأمريكية والبريطانية)، كما وتتهم المعارضة الشيعية في البحرين الحكومة باتباع سياسات تمييزية على أكثر من صعيد: التمييز الطائفي في التعيينات في مختلف مفاصل الدولة ومؤسساتها، في تعيينات الوظائف العليا والوزارات السيادية، في توزيع الدوائر الانتخابية، في التعيينات القضائية، في توزيع الثروة والخدمات الإسكانية، وفي توزيع البعثات الدراسية (رسائل المقرر الخاص في مجال الحقوق الثقافية، والمقرر الخاص المعني بالفقر المدقع وحقوق الإنسان، والمقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد، والمقرر الخاص بالمدافعين عن حقوق الإنسان).

لا يوجد قانون يجرم التمييز في البحرين، ورفضت الحكومة سابقاً مقترحاً لتمريره من المجلس النيابي.

لا تعكس تشكيلات مؤسسات الدولة تمثيلاً يتناسب مع حجم الجماعات والأقليات في البلد، كما توجد جماعات بعينها مهيمنة على بعض أو كل مؤسسات الدولة بما يفوق حجمها العددي في المجتمع. وتوجد أغلبية من البحرينيين غير ممثلة بما يتوازى مع حجمها في المجتمع.

دولة الكويت

يشير دستور دولة الكويت إلى مبدأ المساواة، إذ نصت المادة 7 على أن «العدل والحرية والمساواة دعامات المجتمع، والتعاون والتراحم صلة وثقى بين المواطنين». فيما يتعلق وحق الانتخاب لا يحق الترشح إلا للمواطن الكويتي بصفة أصلية، أي أن يكون منتمياً للعوائل التي كانت متواجدة في الكويت منذ ما قبل العام 1920م.

أما الكويتيون الحاصلون على الجنسية بالمواد الأخرى (كالنساء المتزوجات من كويتيين أو الحاصلين على الجنسية بسبب تقديمهم خدمات جليلة للكويت) فلا يستطيعون التصويت في الانتخابات إلا بعد مضي سنوات طويلة من اكتسابهم الجنسية. لا يوجد في الكويت قانون واضح يجرم التمييز، لكن جرى عام 2012م تشريع قانون حماية الوحدة الوطنية ونبذ الكراهية، وهو لا يبدو كافياً لسد الثغرات ومظاهر التمييز في الدولة.

تمثل قضية البدون أقسى مظاهر التمييز في الدولة وتعتبر هذه الفئة الأقلية المهمشة الأهم في الكويت، فهي محرومة من حقوق المواطنة، فضلاً عن أن يكون لها مناصب وتمثيل في الدولة.

سلطنة عمان

ينص النظام الأساسي للسلطنة على أن العدل والمساواة والشورى أساس للحكم ويحرِّم التمييز بين المواطنين بسبب الجنس أو الأصل أو اللون أو اللغة أو الدين أو المذهب أو الموطن أو المركز الاجتماعي، لكن لا يوجد قانون وطني يجرم التمييز.

صادقت السلطنة على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، إلا أن هذه الاتفاقيات لم تترجم إلى قوانين أو لوائح أو ممارسات تجرم بعقوبة الممارسات التمييزية.

هناك قوانين خاصة مثل قانون الخدمة المدنية وقانون العمل اللذان يحرمان التمييز بين المواطنين المتكافئين في الحصول على الوظيفة المتقدم لشغلها أو معاملتهم على حد سواء، ولا يجرمانه.

رفعت قضايا ضد بعض الأجهزة الحكومية بناء على قانون

الخدمة المدنية لإبطال قرارات تعيين، كما رفعت قضايا ضد بعض الأجهزة الحكومية على أساس التمييز ما بين الذكور والإناث.

المواطنون يتم التعامل معهم بشكل متساوٍ، لكن هناك حالات قد تعود إلى ممارسات فردية - قبلية أو تقليدية - ولا تبدو ممنهجة.

مظاهر التمييز تبدو محدودة لأن قانون الجزاء العماني يجرم الإساءة إلى الأديان (المادتان 269 و273)، كما أن التمييز يُفسر على أنه إثارة النعرات الدينية أو المذهبية أو القبلية وهي مجرمة أيضاً في قانون الجزاء العماني.

تعلق أبرز تمثلات التمييز في عمان في التأهل للوظائف المعلن عنها في الجهات غير الخاضعة للتشغيل المركزي أو الموحد، مثل الشركات المملوكة للدولة والهيئات الرقابية، والهيئات العامة المنشأة لأغراض خاصة. كما أن هناك مظاهر تمييز ممارس وضغط اجتماعي ضد العمانيات المتزوجات من غير عمانيين. يضاف لذلك وجود تمييز في تفسير شرط الكفاءة الوارد في قانون الأحوال الشخصية، وهناك حالات أقرت المحكمة العليا تفسير المحكمة الابتدائية أو الاستئناف في اعتبار البعد العرقي أو الطبقي (المكانة الاجتماعية) كأحد تفسيرات شرط الكفاءة واستندت عليه في إبطال عقود زواج.

دولة قطر

ينص الدستور القطري على أن المواطنين متساوون في الحقوق والواجبات العامة وأن لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين. رغم ذلك، يمنع قانون الجنسية القطريين بالتجنس من حق الترشح أو الانتخاب. بشكل عام، تنقسم المواطنة القطرية إلى مواطنين «أصليين» وآخرين خلاف ذلك، وهو ما يشي بوجود «طبقية» اجتماعية، وتتقدم الخدمات الإسكانية المواضيع التي يتم التمييز فيها.

ورغم انضمام قطر لاتفاقية القضاء على التمييز العنصري منذ العام 1976 إلا أنها تفتقد لأي تشريعات خاصة في الدولة تجرِّم أعمال التمييز العنصري والفصل العنصري التي تصدر عن فرد أو جماعة أو منظمة أو تعاقب عليها.

لا يبدو من السهل فهم توزيع التشكيلات في مؤسسات الدولة والتأكد من عدالتها خصوصاً مع عدم وجود إحصاءات دقيقة. هناك مزاعم بأن القبائل الأكثر قرباً والتصاقاً مع العائلة الحاكمة لها نصيب أكبر في مؤسسات الدولة بدءاً من المناصب الحكومية العليا وصولاً لبقية المؤسسات المدنية والأمنية والعسكرية، وهناك أقليات مهمشة مقارنة مع بعض فئات المجتمع الأخرى كالشيعة والمواطنين من أصول فارسية أو من أصحاب البشرة السمراء.

المملكة العربية السعودية

ليست هناك نصوص دستورية أو قانونية تضمن التمثيل المتكافئ بين المكونات المجتمعية. تناول مفاهيم المواطنة والوحدة الوطنية لا تنتج من أي خلفية قانونية. قبالة ذلك، هناك مواقف وخطابات حكومية ترتكز على الشريعة الإسلامية وعلى مبدأ أن التمييز محرم في الإسلام.

تنص المادة 12 من النظام الأساسي للحكم على أن «تعزيز الوحدة الوطنية واجب، وتمنع الدولة كل ما يؤدي للفرقة والفتنة والانقسام»، لكن نادراً ما يجري تطبيق هذه المادة في حالات التمييز الموثقة في البلاد على أساس طائفي أو قبلي أو مناطقي.

هناك مزاعم جادة ومتكررة تؤكد اختلال التمثيل ووجود سياسات تمييزية على مستوى أجهزة الدولة وعلى مستوى الفرص الاقتصادية وتوزيع الثروة وعلى المناصب العمومية وفي المؤسسات التعليمية والإعلام. (تقارير وزارة الخارجية الأمريكية والبريطانية وملف المراجعة الدورية الشاملة للملكة العربية السعودية في مجلس حقوق الإنسان).

لا يوجد قانون يجرم التمييز وللسعودية العديد من التحفظات على المواثيق والمعاهدات الدولية التي وقعت عليها، بعضها يتعلق بحقوق المواطنة للمرأة (منها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة) والبعض الآخر حول حقوق أخرى تعتبرها الدولة مخالفة لأحكام الشريعة (منها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري).

دولة الإمارات العربية المتحدة

ينص الدستور في المواد (14 و25) على حق المساواة بين المواطنين والعدالة الاجتماعية وأن لا تمييز بين مواطني الاتحاد بسبب الأصل أو الموطن أو العقيدة الدينية أو المركز الاجتماعي.

رغم ذلك، هناك تمييز ضمني في الانتفاع ببعض الحقوق أو الحصول على معاملة تفضيلية مرتبطة بما إذا كان المواطن إماراتياً بالقانون أو بالتجنس أو بالتبعية (قانون الجنسية الإماراتي)، ويشمل ذلك منع الإماراتيين بالتجنس أو التبعية من الترشح والانتخاب وإسقاط الجنسية في حال التغيب عن البلاد لسنتين. في عام 2015م صدر مرسوم بقانون بشأن مكافحة التمييز والكراهية، لكنه لا يضع بشكل وافٍ تعريفاً للتمييز ومجالاته. هناك أيضاً قوانين خاصة مثل قوانين العمل تحرم التمييز بين المواطنين المتكافئين في الحصول على الوظيفة المتقدم لشغلها أو الإخفاق في معاملتهم على حد سواء، لكنها قوانين لا تجرم التمييز، وفي حال وقعت مخالفة لهذا التحريم فلا عقوبة جنائية أو مانعة للحرية، وإنما يكتفى بإبطال القرارات ورد الحقوق والتعويض عن الضرر المادي والنفسي.

يتطلب إنفاذ الاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها الإمارات، ومنها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (1974م) واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (2004م)، أن تقوم الدولة بتعديل القوانين الوطنية أو إصدار أدوات قانونية أو اتخاذ تدابير إدارية مناسبة.

رسمياً، لا توجد نسب محددة أو معايير تفضيلية تعطي فئة أو جماعة من الشعب دون أخرى أولوية أو نفاذية في الوظائف القيادية والحساسة في مؤسسات الدولة.

رغم ذلك، تؤكد منظمات حقوقية دولية (منظمة العفو الدولية ومنظمة هيومن رايتس ووتش) أن مواطنين تعرضوا للتمييز في الحقوق جراء مواقفهم السياسية، يضاف لذلك وجود بعض الاعتبارات القبلية، إذ أن أغلب الأماكن الحساسة في الدولة يتقلد مناصبها أبناء قبائل محددة منطوية تحت تحالفات قبلية رافقت تأسيس الإمارات.

4.9 المقياس التاسع: الجاليات الأجنبية

التفصيلات	البحرين	الكويت	عمان	قطر	السعودية	الإمارات
الإقامة المستقرة والفاعلة: وجود أنظمة تتيح للوافد الأجنبي إقامة عادلة وواضحة **35 درجة**	30	10	20	15	10	18
التمثيل النقابي/المهني: حق العضوية والانتخاب والترشح ورعاية المصالح **20 درجة**	10	11	12	2	2	2
النشاط المجتمعي: حق الجاليات في تنظيم الأنشطة وإنشاء الجمعيات والأندية **20 درجة**	20	8	20	18	5	20
المجموع 75 درجة	60	29	52	35	17	40

جدول 9: نتائج المقياس التاسع - الجاليات الأجنبية

مملكة البحرين

صادقت مملكة البحرين على 10 اتفاقيات من اتفاقيات منظمة العمل الدولية، منها خمس أساسية. وللبحرين سجل مميز ورائد في ما يتمتع به العمال المهاجرون والأجانب وعائلاتهم من إقامة عادلة وقلما تواجه انتقادات حقوقية بهذا الخصوص.

فيما يخص المشاركة في الانتخابات البلدية، يحق للأجانب المقيمين والذين يمتلكون عقاراً التصويت في الانتخابات دون الترشح.

تتيح قوانين الدولة للعمال الأجانب حق العضوية والتصويت في انتخابات النقابات والجمعيات المهنية لكنها لا تتيح لهم الحق في الترشح، ووفق دليل وزارة العمل والتنمية الاجتماعية هناك 37 منظمة وجمعية خاصة بالجاليات، إلى جانب 19 تنظيماً للجاليات أيضاً، تختلف ما بين أندية ثقافية ورياضية وتجمعات خاصة بهم.

دولة الكويت

انضمت دولة الكويت إلى منظمة العمل الدولية منذ عام 1961م وصادقت على 19 اتفاقية من اتفاقياتها ومنها سبع من الاتفاقيات الأساسية الثمانية.

تتعرض الكويت لانتقادات واسعة فيما يتعلق وحقوق العمال الوافدين (منظمة هيومن رايتس ووتش). في العام 2015م أصدرت الكويت عقداً موحداً للعمال الوافدين وفي 2016م سمحت لبعض العمال بنقل كفالتهم إلى رب عمل جديد بعد 3 سنوات من العمل دون أي اشتراطات. لكن هذه الإصلاحات لا تشمل عاملات وعمال المنازل الوافدين.

عدد كبير من العمالة الوافدة يقعون ضحايا لتجار الإقامات.

لا يحق للأجانب التصويت في الانتخابات البلدية.

تتيح قوانين الدولة حق الانضمام للنقابات دون حق الترشح الذي هو محصور للمواطنين الكويتيين فقط. كما ويتيح قانون العمل للعمال الأجانب حق اختيار ممثل لهم للإعراب عن رأيهم لدى مجلس ادارة النقابة.

لا توجد نوادي للجاليات الأجنبية في الكويت لكن يتاح لهم تنظيم فعالياتهم والوطنية والاجتماعية والرياضية والدينية على نطاق ضيق.

سلطنة عمان

صادقت عمان على أربع من الاتفاقيات الثماني الأساسية لمنظمة العمل الدولية منذ انضمامها إليها عام 1994م.

هناك انتقادات حقوقية دولية تطال تطبيق نظام الكفالة بما يشمل احتجاز جوازات السفر.

يحرم الأجانب المقيمون في سلطنة عمان من المشاركة في الانتخابات البلدية التي تقتصر على العمانيين.

قانون إقامة الأجانب ولائحته التنفيذية تسمح للعاملين غير العمانيين باستقدام أسرهم أو من يعولونهم ضمن قواعد وشروط محددة، من بينها الحد الأدنى لراتب العامل الذي يمكنه استقدام عائلته، ومن الحقوق توضيح مسؤولية الكفيل في ضمان وصول العامل وأسرته إلى تغطية صحية مناسبة، وهناك استثناءات بحسب الأحوال لمراعاة الظروف الأسرية والثقافية.

يمكن للعمال الأجانب المشاركة في العملية النقابية من خلال الانضمام للجمعية العمومية للنقابات والمشاركة في كل الجوانب التي ترتبط بمهام الجمعية العمومية، ولكن لا يمكنهم تأسيس هذه النقابات أو الترشح لهيئتها الإدارية المحصورة على العمانيين.

بالتنسيق مع وزارة التنمية الاجتماعية، يستطيع أفراد الجاليات الأجنبية تنظيم الأنشطة الاجتماعية والثقافية والرياضية التي تخصهم وكذلك إنشاء وإدارة جمعيات أو أندية خاصة.

دولة قطر

تتلقى قطر انتقادات واسعة بشأن حقوق العمال الأجانب، ولأجل الرد على هذه الانتقادات سمحت قطر بوجود مكتب لمنظمة العمل الدولية على أراضيها وبدأت تنفيذ برنامج للتعاون التقني مع منظمة العمل الدولية بهدف إجراء اصلاحات تضع حدا لنظام الكفالة سيء الصيت.

في 16 أكتوبر 2019 أقرت الحكومة تشريعاً جديداً يسمح للعمال بتغيير صاحب العمل بحرية. كذلك، وقع وزير الداخلية قراراً يقضي بإلغاء لزوم الحصول على مأذونية خروج لجميع العمال باستثناء العسكريين.

لا يشارك الأجانب في انتخاب المجلس البلدي كون حق الانتخاب متاح للقطريين فقط.

لا يتيح قانون الجمعيات والمؤسسات الخاصة لعام 2004م الذي تعمل تحت مظلته الجمعيات المهنية حق الانضمام أو الترشح للعمال الأجانب إلا استثناءً.

يوجد نادٍ للجالية المصرية في قطر تأسس في العام 2011م، كما يوجد منتدى خيري للجالية الهندية وآخر للجالية الباكستانية. وتعمد الجاليات الأجنبية في قطر إلى افتتاح مدارس خاصة لها وهناك أكثر من 70 مدرسة جاليات في قطر.

المملكة العربية السعودية

انضمت السعودية إلى منظمة العمل الدولية عام 1976م وصادقت على 16 اتفاقية منها 6 اتفاقيات أساسية.

يواجه الأجانب ملاحقات ومداهمات لأماكن سكنهم وعمليات ترحيل قسري جماعية دون محاكمات عادلة أو ضمان لحقوقهم المادية. ووصفت منظمة المرصد الأورومتوسطي (أكتوبر 2017) أوضاع العمالة الوافدة في المملكة بـ«حياة الرقيق» في إشارة إلى نظام الكفيل الذي لا يسمح للعامل الأجنبي مغادرة البلاد أو الانتقال إلى وظيفة أخرى بدون إذن من صاحب العمل، وكذلك سياسات الدولة في التعامل مع الأجانب.

يواجه العمال الأجانب ضريبة على المرافقين بواقع 100 ريال شهرياً (حوالي 27 دولاراً) لكل مرافق في العام الأول وهو ما زاد من الأعباء المالية.

ليس هناك نص في نظام العمل السعودي يتعلق بحقوق العمال الأجانب في الترشح والانتخاب في الجمعيات المهنية، ولا يحق لهم المشاركة في الانتخابات البلدية.

القوانين السعودية لا تتضمن أية إشارة إلى حق العمال الأجانب في تأسيس نوادٍ اجتماعية أو رياضية أو حتى تنظيمها، وتبقى مثل هذه الأنشطة محدودة وتقتصر على داخل المجمعات العمالية المغلقة وبحسب الاتفاق بين العمال وأرباب العمل ولا تستند على مدونة قانونية واضحة ومنشورة.

يمكن الإشارة إلى أن الأجانب من غير المسلمين لا يمتلكون الحق في ممارسة طقوسهم الدينية بحرية إلا في نطاق ضيق، وفي حال أقدم الأجانب على التعبد في أماكنهم الخاصة فإنهم قد يتعرّضون لخطر الاعتقال والسجن.

دولة الإمارات العربية المتحدة

من أبرز الانتقادات الموجهة لنظام العمل في دولة الإمارات هو نظام الكفالة وما يتبعه من تقييد لحرية الحركة والسفر للجاليات الأجنبية في البلاد. كما وثقت المنظمات الحقوقية حالات طرد عمال أجانب خلاف القانون وترحيلهم من البلاد لأسباب سياسية.

يجوز للمقيم سواء كان موظفاً أو مستثمراً أو صاحب عمل استقدام أفراد أسرته المباشرة وطلب تأشيرة إقامة لهم في دولة الإمارات. حالياً، لم تعد مهنة الموظف أو العامل شرطاً لاستقدام أفراد الأسرة حيث تم استبدال شرط المهنة بالدخل وهو ما يتطلب فقط راتب بحد أدنى 4,000 درهم شهرياً (حوالي ألف دولار) أو راتب قدره 3,000 درهم إماراتي وسكن.

لا توجد نقابات عمالية في الإمارات وهو ما لا يتيح للعمال المواطنين والأجانب الدفاع عن حقوقهم وتمثيل مصالحهم.

يمكن للتجار الأجانب الترشح في انتخابات غرفة التجارة والصناعة بدبي. أما بالنسبة للجمعيات المهنية، فيقتصر حق تشكيلها على المواطنين فقط وللأجانب الحق في العضوية والمشاركة في الترشح والانتخاب لمجالس إدارة بعض من هذه الجمعيات.

يستطيع أفراد الجاليات الأجنبية تنظيم الأنشطة الاجتماعية والثقافية والرياضية التي تخصهم أو إنشاء وإدارة جمعيات أو أندية خاصة بهم وذلك تبعاً لموافقة وإشراف وزارة تنمية المجتمع.

4.10 المقياس العاشر: الوصول إلى المناصب القيادية والحساسة

التفصيلات	البحرين	الكويت	عمان	قطر	السعودية	الإمارات
نفوذ الأسر الملكية: تمثيل أعضاء الأسر في المناصب العليا **100 درجة**	25	50	65	80	35	35
توطين المناصب: نفاذية وأولوية المواطنين في الوصول إلى الوظائف القيادية والحساسة في الأجهزة القضائية والأمنية والعسكرية **50 درجة**	15	20	40	40	30	20
المجموع **150** درجة	40	70	105	120	65	55

جدول 10: نتائج المقياس العاشر - الوصول إلى المناصب القيادية والحساسة

مملكة البحرين

يشكل أعضاء الأسرة الحاكمة البحرينية نحو 10 أعضاء من أصل 25 عضواً في مجلس الوزراء، كما ويشغل العديد منهم مناصب قيادية أخرى بدرجة «وزير» دون أن يكونوا أعضاءً في مجلس الوزراء.

جميع التعيينات في الوظائف العليا في الوزارات والهيئات السيادية، كوزارة الداخلية وقوة دفاع البحرين والحرس الوطني والحرس الملكي ووزارة المالية ومجلس الدفاع الأعلى تذهب لأعضاء من الأسرة الحاكمة، وتم تسجيل استثناء واحد في وزارة الخارجية.

بالنسبة للتعيينات في المناصب الحكومية العليا (وكلاء وزارات/ مدراء عامين) يذهب نصيب كبير من هذه المناصب لأعضاء من الأسرة الحاكمة. وكذلك قطاع القضاء الذي يشكل أعضاء الأسرة نسبة وازنة فيه مع وجود بقية المكونات المجتمعية بنسب غير متكافئة.

يمكن القول إن ثلث المناصب القيادية والعليا في الدولة هي لأفراد من الأسرة الحاكمة كما لوحظ وجود سياسات تعيين تميل إلى الاعتماد على عامل القرب منها وينسحب ذلك على قبائل وعائلات محددة تتمتع بميزات تفضيلية على بقية المواطنين في المملكة.

هناك سياسات قائمة في الاعتماد على الأجانب في الأجهزة العسكرية والأمنية جراء سياسات تمييزية ضد المواطنين من الشيعة (تقارير مركز البحرين لحقوق الإنسان وتقارير وزارة الخارجية الأمريكية والمراجعة الدورية في مجلس حقوق الإنسان).

دولة الكويت

يغلب حضور أعضاء الأسرة الحاكمة في الكويت في المناصب السيادية وفي باقي المناصب القيادية في الدولة.

لا تحتكر الأسرة جميع المناصب الوازنة في الحكومة، ومنها وزارتا المالية والعدل، إذ جرى تم تعيين وزراء من خارج الأسرة في هذه المناصب.

لا يُلحظ أي وجود لأفراد العائلة المالكة في السلطة القضائية مقارنة بتواجد ملحوظ في المؤسسات الأمنية والعسكرية. قيادة الأجهزة الأمنية والعسكرية تبدو محتكرة لآل الصباح عدا وزارة الداخلية. تجدر ملاحظة أن أبناء العوائل الكويتية (بصفة أصلية) فقط هم من يحق لهم التواجد وتبوء مناصب عالية أيضاً في هذه الأجهزة.

تتيح للكويت بشكل عام للمواطنين تولي الوظائف في المؤسسات القضائية والأمنية والعسكرية. وليس مؤكداً حتى الآن وجود «أجانب» بشكل ملحوظ في القوات الأمنية والعسكرية الكويتية، ووفقاً لورقة أعدها مركز كارنيغي للسلام في 2020 عن الجنود المتعاقدين في الخليج، فإن الكويت لم تجدد للجنود الأجانب المتعاقدين بسبب الضغوط الديموغرافية والاقتصادية، وبسبب فرضها الخدمة العسكرية الإلزامية على المواطنين.

سلطنة عمان

لا يتواجد أعضاء الأسرة الحاكمة العمانية في المناصب العليا للدولة بشكل كبير. يلاحظ أن هناك وجود لهم في بعض في بعض المناصب القيادية والأكاديمية، أما المناصب العسكرية العليا فجميعها مشغولة من مواطنين لا ينتمون للأسرة الحاكمة.

بالنسبة لوزارتي الدفاع والداخلية فقد جرى العرف أن يديرهما فرد من الأسرة الحاكمة ولكن السلطان هو وزير الدفاع وهو القائد الأعلى للقوات المسلحة. بشكل عام، تميل سياسات التعيين إلى الاعتماد على عامل الولاء للدولة أكثر مما ترتكز على العضوية في الأسرة الحاكمة، ولو أن هذه العضوية مسوغ جيد في كثير من الأحيان لاستحقاقات كبرى، وينسحب ذلك على القبائل الموالية للأسرة والقبائل ذات التاريخ السياسي المناهض.

لا توجد نسب محددة أو معايير تفضيلية تعطي فئة من الشعب دون أخرى أولوية أو نفاذية في الوظائف القيادية والحساسة في الأجهزة القضائية والأمنية والعسكرية. يمكن ملاحظة أن هناك تدويراً بين مختلف القبائل أو ممثلي المصالح في الوظائف القيادية والحساسة. وزارتا الخارجية والمالية في يد السلطان، ويديرهما أفراد من عامة الشعب.

لا وجود يذكر لأفراد الأسرة الحاكمة في المؤسسات القضائية (المحاكم والمجلس الأعلى للقضاء). وبالنسبة إلى قيادة الأجهزة الأمنية والعسكرية (مؤسسات الأمن الوطني والاستخبارات) فهناك بعض أفراد الأسرة الحاكمة بحكم تدرجهم العسكري أو الإداري، لكن ليس ثمة ما يدل على وجود معاملة تفضيلية.

يمكن الاطمئنان إلى أن تولي الوظائف في المؤسسات القضائية والأمنية والعسكرية في الأصل والممارسة متاح للجميع بلا تمييز.

دولة قطر

يقتصر حضور أعضاء الأسرة الحاكمة القطرية في مجلس الوزراء على رئاسة الوزراء ووزير الداخلية ووزير الخارجية. للقطريين من أبناء العائلات الأخرى تبوؤ مناصب عليا وقيادية، وإن كان من الملاحظ تكرار أسماء عائلات محددة في هذه المناصب.

لا تحتكر الأسرة الحاكمة المناصب القضائية كما أن الدستور لم ينص على ترؤس الأمير للسلطة القضائية، وهو أمر تتفرد فيه قطر مقارنة ببقية دول الخليج.

القائد الأعلى للجيش هو أمير البلاد لكن أغلب المناصب العسكرية في الجيش هي لمواطنين، إذ يتاح للمواطنين تولي الوظائف القضائية والعسكرية، لكن الأولوية هي للقبائل والعوائل التي كانت متواجدة في قطر منذ ما قبل العام 1930م وللقبائل والعائلات المقربة من الأسرة الحاكمة.

لوحظ أن قطر تتيح للأجانب العمل في مؤسساتها العسكرية والأمنية.

المملكة العربية السعودية

تحتكر الأسرة الحاكمة غالبية المناصب الوزارية السيادية: وزارة الداخلية، الخارجية، الدفاع، الحرس الوطني، وزارة البترول والثروة المعدنية (الطاقة)، وتستثنى من ذلك وزارة المالية.

ويشرف ولي العهد على عدد من الهيئات: مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية ومجلس الشؤون السياسية والأمنية، والمجلس الاعلى لشركة أرامكو، الهيئة العامة للاستثمار، والهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد، ومجلس المخاطر الوطنية. يشغل الأمراء من الأسرة الحاكمة بشكل كامل مناصب أمراء المناطق في المملكة

كما أن غالبية المؤسسات العسكرية يديرها أمراء. لا يوجد ما يشير إلى أي تواجد لأفراد الأسرة الحاكمة في المؤسسة القضائية ولا تتم الاستعانة بأجانب فى تولى أية وظائف داخل المؤسسات القضائية.

يستطيع المواطنون تولي وظائف قضائية وأمنية وعسكرية لكن التوظيف يخضع لمعايير صارمة يحددها القرب من الأسرة الحاكمة، كما يبدو أن هناك أعرافاً وتأثيرات مناطقية وطائفية في تولي المناصب العامة في الدولة.

دولة الإمارات العربية المتحدة

يحتكر أفراد الأسر الحاكمة في كل إمارة العديد من المناصب الوزارية السيادية والمناصب التنفيذية العليا، أما على مستوى الاتحاد فيبدو ممكناً وصول المواطنين إلى بعض الوزارات المهمة كالاقتصاد والتعليم والصحة فيما يحتفظ أفراد الأسر الحاكمة بالوزارات السيادية مثل الخارجية والأمن والدفاع والداخلية.

يغلب وجود أعضاء الأسر الحاكمة في المناصب العليا للدولة، لكن بالإمكان الذهاب إلى بروز توازنات سياسية وقبلية في الحقائب السيادية والعسكرية. أما الحقائب المختصة فمعظم شاغليها من المواطنين. هناك محورية لقبائل وعائلات ترتبط بالأسر الحاكمة يبدو من الواضح أنها تحتكر جزءاً أو حصة في هياكل ومناصب الدولة.

غالباً ما يكون القضاة من خارج الأسر الحاكمة. رغم ذلك، تلعب الارتباطات القبلية والعائلية دوراً في هذه التعيينات.

لأعضاء الأسر الحاكمة وممثلي القبائل حظ وافر في قيادة الأجهزة الأمنية والعسكرية.

مؤشر المشاركة السياسية
في دول مجلس التعاون الخليجي 2020

Political Participation Index in the GCC States 2020

Gulf House
Studies & Publishing
البيت الخليجي
للدراسات والنشر

www.gulfhouse.org
@gulfhsp